الأمم المتحدة

CEDAW/C/KGZ/4

Distr.: General
1 May 2013
Arabic
Original: Russian

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

التقرير الدوري الرابع المقدم من الدول الأطراف في عام ٢٠١٢

قيرغيزستان*

[١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣]

* وفقاً للمعلومات المُحالة إلى الدول الأطراف بشأن تجهيز تقاريرها، لم تُحرّر هذه الوثيقة.

(A) GE.13-43156 181113 281113

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-١٠	٣
ثانياً –	المعلومات المتعلقة بمواد محددة	١١-٢٢٢	٤
	المادة ١	١١-١٢	٤
	المادة ٢	١٣-٢٨	٥
	المادة ٣	٢٩-٣٧	٨
	المادة ٤	٣٨-٤٩	١٠
	المادة ٥	٥٠-٦٢	١٣
	المادة ٦	٦٣-٧٣	١٥
	المادة ٧	٧٤-٧٧	١٧
	المادة ٨	٧٨-٧٩	١٨
	المادة ٩	٨٠-٨١	١٨
	المادة ١٠	٨٢-١١٠	١٩
	المادة ١١	١١١-١٢٦	٢٣
	المادة ١٢	١٢٧-١٥٨	٢٧
	المادة ١٣	١٥٩-١٧٩	٣٢
	المادة ١٤	١٨٠-٢٠٥	٣٧
	المادة ١٥	٢٠٦-٢٠٩	٤١
	المادة ١٦	٢١٠-٢٢٢	٤٢

أولاً- مقدمة

١- انضمت جمهورية قيرغيزستان إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بموجب قانون برلمان جمهورية قيرغيزستان (جوغوركو كينيشا) رقم ٣٢٠-١ المؤرخ ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، وقانون جمعية نواب الشعب ببرلمان جمهورية قيرغيزستان رقم ٢٥٧-١ المؤرخ ٦ آذار/مارس ١٩٩٦.

٢- وعملاً بأحكام المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تقدم جمهورية قيرغيزستان تقريرها الدوري الرابع (CEDAW/C/KGZ/4) إلى اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٣- وأدرجت المعلومات العامة عن جمهورية قيرغيزستان وسكانها ونظامها السياسي وتنظيم هيئاتها المعنية بحماية حقوق الإنسان، وعن الجهود المبذولة في الجمهورية من أجل نشر المعلومات في مجال حقوق الإنسان، في الوثيقة الأساسية الشاملة التي أقرت بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ١٤١ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٢، "بشأن التقارير الوطنية لجمهورية قيرغيزستان المتعلقة بتنفيذ اتفاقيات الأمم المتحدة الدولية لحقوق الإنسان"، الذي أحيل إلى لجنة حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١٢.

٤- وأُعد هذا التقرير وفقاً للمبادئ التوجيهية لإعداد التقارير الواردة في الوثيقة CEDAW/C/7/Rev.3، وهو يغطي الفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٢.

٥- واستخدمت في إعداد هذا التقرير البيانات الواردة من وزارات وهيئات جمهورية قيرغيزستان، ومن المنظمات الاجتماعية، مع مراعاة الملاحظات الختامية للجنة المتعلقة بنتائج استعراض التقرير الدوري الثالث لجمهورية قيرغيزستان (CEDAW/C/KGZ/CO/3)، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨.

٦- ونوقشت الملاحظات الختامية للجنة في اجتماع حكومة جمهورية قيرغيزستان، الذي اعتمد فيه المرسوم رقم ٣٨٧ المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، "بشأن إقرار خطة التدابير المتعلقة بتنفيذ التوصيات الختامية التي أصدرتها لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشأن التقرير الدوري الثالث لجمهورية قيرغيزستان عن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"، وفقاً للفقرتين ٢ و٧ من الملاحظات الختامية.

٧- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، أحيل إلى اللجنة التقرير المرحلي لجمهورية قيرغيزستان عن تنفيذ الفقرتين ٢٠ و٢٢ من الملاحظات الختامية للجنة على التقرير الدوري الثالث.

٨- وبموجب الفقرة ٢٧ من الملاحظات الختامية للجنة، نوقش مشروع التقرير في اجتماع "مائدة مستديرة" شارك فيه ممثلون عن هيئات حكومية وعن القطاع المدني ومنظمات دولية، مثل المكتب الإقليمي لمفوضية حقوق الإنسان لمنطقة وسط آسيا، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، و"الصندوق الدولي غير الحكومي الخاص". وتعرب حكومة جمهورية قيرغيزستان عن تقديرها لمساهمتهم في إعداد مشروع التقرير. وقد أُخذت التوصيات والمقترحات الصادرة في الاعتبار عند وضع التقرير في صيغته النهائية.

٩- ويشتمل التقرير على معلومات دقيقة عن تنفيذ أحكام المواد المفردة للاتفاقية والتدابير التي اتخذتها جمهورية قيرغيزستان، علاوة على معلومات عن التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة، وعن المعوقات التي ما زالت قائمة والخطوات المقرر اتخاذها.

١٠- وتسلم حكومة جمهورية قيرغيزستان بضرورة اتباع نهج متعدد العناصر من أجل تحقيق تغييرات ملموسة في مجال كفالة المساواة بين الجنسين، وتقر بأن كفالة المساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص لجميع أفراد المجتمع عملية تستغرق وقتاً طويلاً. واعتمد لأول مرة في قيرغيزستان صك طويل الأجل في هذا المجال، هو الاستراتيجية الوطنية لتحقيق المساواة بين الجنسين بحلول عام ٢٠٢٠، التي اعتمدت بموجب المرسوم رقم ٤٤٣ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢ لحكومة جمهورية قيرغيزستان، الملتزمة بالعمل باستمرار على إحراز المزيد من التقدم.

ثانياً- المعلومات المتعلقة بمواد محددة

المادة ١

١١- يكفل دستور جمهورية قيرغيزستان المساواة في حقوق الإنسان والحريات للمواطنين بغض النظر عن نوع الجنس والعرق واللغة والأصول الإثنية والعمر والقناعات السياسية وغير السياسية والتعليم والنشأة والحالة المادية أو غير المادية، وخلاف ذلك من الاعتبارات.

١٢- ومن منطلق التسليم بضرورة تهيئة ظروف مواتية للتغلب على التمييز القائم على نوع الجنس وكفالة تكافؤ الفرص للمرأة في جميع مجالات الحياة، أدرجت في القوانين الوطنية، بما في ذلك لوائح المؤسسات، شروط ومعايير للمساواة بين الجنسين. ويدفع البعض بأن اتخاذ تدابير خاصة بهدف كفالة تكافؤ الفرص للفئات الاجتماعية على اختلافها لا يشكل تمييزاً. ويُحظر الترويج لتفوق أحد الجنسين على الآخر، ويتمتع المواطنون بالمساواة في الحقوق وفي فرص الالتحاق بالعمل في المرافق الحكومية ومرافق البلديات وفرص الترقي في المناصب.

المادة ٢

١٣- أُدرج مبدأ المساواة بين الجنسين في دستور جمهورية قيرغيزستان. وتنص الفقرة ٤ من المادة ١٦ من دستور جمهورية قيرغيزستان على تمتع الرجال والنساء في جمهورية قيرغيزستان بالمساواة في الحقوق والحريات وفي فرص إعمال هذه الحقوق والحريات. ويكفل تنفيذ هذا النص الدستوري قانون جمهورية قيرغيزستان (رقم ١٨٤ المؤرخ ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٨) "بشأن الضمانات الحكومية لمساواة الجنسين في الحقوق والفرص". وأسس بموجب هذا القانون نظام لمعالجة مسائل انتهاك مبدأ المساواة بين الجنسين وفقاً للحقائق الملموسة. إذ يحق للأشخاص الذين يتعرضون للتمييز الاحتكام في وقت واحد إلى ديوان المظالم (أكيكاتشي) ومكتب المدعي العام والمحاكم وغير ذلك من الهيئات الحكومية وهيئات الإدارة الذاتية المحلية المختصة.

١٤- ولأغراض توحيد جهود الهيئات الحكومية وهيئات القطاع الخاص في مجال حماية حقوق الإنسان، وتفعيل أنشطة حماية الحقوق في مجال النهوض بالمرأة، أُسِّس مجلس عام معني بالنهوض بالمرأة تابع لديوان المظالم، بموجب الأمر رقم ١٨٦ المؤرخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وعلى سبيل المثال، تلقى ديوان المظالم ١٢ بلاغاً بشأن التمييز بين الجنسين خلال عام ٢٠١١؛ و٣ بلاغات خلال الربع الأول من عام ٢٠١٢. ولم تقدم بلاغات من المواطنين بشأن اختطاف الفتيات من أجل الزواج في عام ٢٠١١، بينما قدم بلاغ واحد في هذا الشأن خلال الربع الأول من عام ٢٠١٢، وقُدمت بشأنه المساعدة اللازمة لصون حقوق الفتاة المعنية. وفي عام ٢٠٠٩، أُسس قسم للرصد والتحليل بديوان المظالم من أجل توفير الحماية ضد العنف العائلي والتمييز القائم على نوع الجنس.

١٥- وأسست، في إطار تنفيذ خطة العمل الوطنية ٢ للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠، مجالس تنسيق على مستوى المجتمعات المحلية في جميع مناطق البلد، وتعمل بشكل دائم في إطار تنفيذ خطة العمل الوطنية ٣، منذ عام ٢٠١٢، أفرقة عاملة معنية بتعميم السياسات الجنسانية وتطبيقها بفعالية في جميع الهيئات الحكومية.

١٦- ويمكن الطعن في إجراءات الهيئات الحكومية وهيئات الإدارة الذاتية المحلية وتصرفات المسؤولين العاملين في تلك الهيئات، وفي أفعال الشخصيات الاعتبارية كذلك، حينما يترتب عليها تمييز قائم على نوع الجنس في الحقوق والحريات بين المواطنين، الذين يحق لهم بدورهم إقامة دعاوى بشأنها في المحاكم. وهكذا، تشير بيانات الإدارة القضائية بالمحكمة العليا لجمهورية قيرغيزستان، للفترة الممتدة من ٢٠٠٨ وحتى الربع الأول من عام ٢٠١٢، إلى أن مجموع عدد الأشخاص الذين ارتكبوا أعمال عنف عائلي بلغ ١٤٤ ٢ شخصاً؛ وأن مجموع عدد ضحايا أحداث العنف العائلي بلغ ٢٣٨ ٢ شخصاً؛ وبُتّ في قضايا وصدرت أحكام فيها، ومنها ٢٤٢ دعوى جنائية، و١١٨ ١ دعوى مخالفات إدارية. ولوحظ ارتفاع مؤشر ضحايا العنف العائلي في عام ٢٠١١، حيث زاد بنسبة ٦٢ في المائة عما كان عليه في عام ٢٠١٠.

١٧- وأعدت وزارة الشؤون الداخلية، بالاشتراك مع وزارة العدل، مشروع قانون جمهورية قيرغيزستان "بشأن إدخال تعديلات وإضافات على القانون الجنائي لجمهورية قيرغيزستان"، بهدف تشديد العقوبات المترتبة على المسؤولية عن ارتكاب جرائم انتهاك السلامة الجنسية ضد المراهقين والأحداث. واعتمد المشروع بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ٥٧١ المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٢، وهو الآن قيد النظر في البرلمان.

١٨- ولأغراض تعزيز فعالية الوقاية من العنف العائلي ومنعه، سُنّ قانون جمهورية قيرغيزستان رقم ١٣٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢ "بشأن إدخال تعديلات وإضافات على قانون جمهورية قيرغيزستان المتعلق بالمسؤولية الإدارية". وأتاحت تلك التعديلات إمكانية عدم اقتصار عقوبة العنف العائلي على الغرامة المالية فحسب، بل أضافت إليها الإداري لمدة تصل إلى خمسة أيام.

١٩- ومن أجل تنفيذ الفقرتين ١١ و١٢ من الملاحظات الختامية للجنة، أُلزِمت الهيئات الحكومية منذ عام ٢٠٠٩، بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ٥٢٦ المؤرخ ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٩، بإجراء تحليلات متخصصة على مشروعات القوانين، بما في ذلك تحليل جوانبها الجنسانية. وخصصت هذه الوظيفة لوزارة العدل بموجب مرسوم جمهورية قيرغيزستان رقم ٧٦٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وعلاوة على ذلك، اعتُمدت في عام ٢٠٠٨، معايير لإجراء تحليلات الجوانب الجنسانية لمشرعات القوانين التي ينظر فيها البرلمان (أمر برلمان قيرغيزستان رقم ٧٥-رابعاً المؤرخ ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨).

٢٠- واتضحت جلياً من خلال تحليلات الخبراء ضرورة إعداد تعليمات خاصة للقوانين الفرعية. وعليه، اعتمدت بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ٣١٩ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، اللائحة المتعلقة بنظام إجراء تحليلات الجوانب القانونية وجوانب توفير الحماية القانونية والجوانب الجنسانية والإيكولوجية وجوانب مكافحة الفساد لمشروعات القوانين الفرعية لجمهورية قيرغيزستان.

٢١- وعلى الرغم من التدابير المتخذة، شابت تفعيل آلية تحليلات الشؤون الجنسانية بعض الصعوبات بسبب افتقار الهيئات الحكومية المختصة إلى الإمكانات اللازمة لإعداد التقارير الدورية ومراقبة الأداء.

٢٢- وترمي الجهود المستقبلية للحكومة في مجال تحديث آليات إجراء التحليلات المتعلقة بمراعاة الجوانب الجنسانية في القوانين، في إطار خطة العمل الوطنية ٣، إلى تحليل الجوانب الجنسانية للقوانين بوصفها جزءاً من اختصاص الهيئات الحكومية، وجزءاً لا يتجزأ من الأعباء الوظيفية للمسؤولين المختصين في تلك الهيئات الحكومية.

٢٣- ويندرج الإشراف على تطبيق قانون جمهورية قيرغيزستان بشأن الضمانات الحكومية لمساواة الجنسين في الحقوق والفرص ضمن وظائف هيئات النيابة العامة. وتشير بيانات عام ٢٠١١ إلى أن هيئات النيابة العامة أجرت ١٤٧ عملية تفتيش، اتخذت نتيجة لها ٤٠٩ إجراءات نيابية، تضمنت توجيه ١٤٨ لفت نظر بشأن تجنب مخالفة القانون، وإصدار ٢٣٦ تحذيراً وتنبيهاً إلى ٢٠ جهة بشأن عدم التسامح مع مخالفة القانون، وإقامة ٥ دعاوى مخالفات إدارية. وأسفرت إجراءات الهيئات النيابية عن خضوع ٣٠ شخصاً لإجراءات تأديبية و٥ أشخاص لإجراءات إدارية.

٢٤- وأنشأت هيئة النيابة العامة، منذ عام ٢٠١٢، قسماً للإشراف على تطبيق القوانين في مجال السياسات الجنسانية ضمن وظائف المراجعة الإحصائية الحكومية. وشهد النصف الأول من عام ٢٠١٢ إجراء ٣٠ عملية تفتيش أدت نتائجها إلى اتخاذ ٣٩ إجراءً نيابياً، من بينها ١٥ لفت نظر بشأن تجنب مخالفة القانون، و١٨ تحذيراً وتنبيهاً إلى ٥ أشخاص بشأن عدم التسامح مع مخالفة القانون. وأسفرت إجراءات الهيئات النيابية عن خضوع ٥ أشخاص لإجراءات تأديبية.

٢٥- وتدل التدابير المتخذة على أن الحكومة تولي اهتمامها لاستكمال القاعدة القانونية في مجال حماية المرأة ضد التمييز. ويتعين مع ذلك ملاحظة وجود مشاكل تتصل بتنفيذ التدابير على أرض الواقع.

٢٦- وأشارت النيابة العامة، في تقريرها عن نتائج عملها في النصف الأول من عام ٢٠١٢، إلى انخفاض مؤشر إحصاءات الكشف عن الجرائم التي ارتكبت في حزيران/يونيه ٢٠١٠ في جنوب البلد. إذ أقامت أجهزة إنفاذ القانون ٦٢٧ ٥ دعوى جنائية بشأن أحداث مقاطعتي أوشسكايا وجلال أباد، ولم تتجاوز نسبة الكشف عن مرتكبيها ٦,٢ في المائة. ويعود الإخفاق في حل معظم القضايا الجنائية إلى أسباب موضوعية - مثل عدم التوصل إلى الأشخاص الذين ارتكبوها، لأن المشاركين الفعليين في أحداث الشغب من الوافدين وليسوا من السكان المحليين، ومعظم المشتبه في ارتكابهم للجرائم يوجدون خارج حدود الجمهورية.

٢٧- وصرحت القيادة العليا للبلد، ممثلة في رئيس جمهورية قيرغيزستان ورئيس برلمان جمهورية قيرغيزستان ورئيس وزراء جمهورية قيرغيزستان، بشكل واضح وصريح في أكثر من مرة، عن التزامها بسياسة التعايش السلمي بين القوميات وتحقيق الوئام في البلد والقضاء على التمييز ضد الأشخاص بسبب الفوارق الإثنية والعرقية وغيرها من الفوارق الأخرى، وتشهد على ذلك الإصلاحات المنفذة في هيئات إنفاذ القانون وهيئات السلطة التنفيذية ونظام القضاء، والتغيير الجذري في النظام البيروقراطي للدولة وتحولها إلى نظام الحكم الديمقراطي، والقضاء على كافة مظاهر التمييز بدوافع إثنية أو عرقية أو غير ذلك من الأسباب على الصعيدين المركزي والمحلي لأجهزة الحكم.

٢٨- وأدرجت معلومات إضافية في التقرير الجامع للتقارير الدورية الخامس والسادس والسابع لجمهورية قيرغيزستان عن تنفيذ الاتفاقية الدولية المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، للفترة ٢٠٠٧-٢٠١١ (CERD/C/KGZ/5-7)، التي أُجيزت بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ١٤١ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٢، وأحيلت إلى اللجنة.

المادة ٣

٢٩- في عام ٢٠١١، وبالاقتران مع إعادة هيكلة حكومة قيرغيزستان، أحيلت المسائل المتعلقة بالسياسات الجنسانية إلى وزارة الشباب والعمل والعمالة، التي تعد من الهيئات المركزية للسلطة التنفيذية (هيئة مخولة)، التي تنفذ سياسة حكومية موحدة في مجال الشؤون الجنسانية، بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ١٢٢ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٢. وأسس قسم معني بالسياسة الجنسانية في الوزارة. وتتمثل المهام الرئيسية للهيئة المخولة (الفقرتان ٢٥ و٢٦ من الملاحظات الختامية) في وضع مقترحات من أجل تحديد أولويات السياسة الجنسانية الوطنية وصياغة أهدافها، وتحليل الحالة في المجال الجنساني ورصد تنفيذ سياسة الدولة الجنسانية.

٣٠- ولأغراض تحديد التوجهات الرئيسية وإدخال تدابير خاصة لكفالة تطبيق السياسات الجنسانية وفقاً للالتزامات الدولية، أسس مجلس وطني تابع لحكومة جمهورية قيرغيزستان معني بالنهوض بالمرأة (المجلس الوطني)، بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ٢٦٨ المؤرخ ٢ أيار/مايو ٢٠١٢. والمجلس الوطني هيئة تنسيقية استشارية وتشاورية معنية بكفالة التنسيق في مجال إعداد وتنفيذ السياسات الحكومية المتعلقة بالنهوض بالمرأة، وبتنفيذ التحليلات والأنشطة المتخصصة اللازمة لاتخاذ القرارات المتعلقة بالنهوض بالمرأة بتوافق الآراء.

٣١- ويشار من بين النتائج الهامة لتطبيق السياسة الجنسانية في البلد إلى صدور مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ٤٤٣ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢ "بشان الاستراتيجية الوطنية لجمهورية قيرغيزستان المتعلقة بتحقيق أهداف النهوض بالمرأة حتى عام ٢٠٢٠، وخطة العمل الوطنية لجمهورية قيرغيزستان المتعلقة بالنهوض بالمرأة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٤". وهو أول صك طويل الأجل يصدر في قيرغيزستان في مجال النهوض بالمرأة. وتهدف الاستراتيجية إلى إحداث تعديلات قانونية ومؤسسية من شأنها أن تمنع التمييز القائم على نوع الجنس وتمثل امتداداً منطقياً لسياسة الحكومة الجنسانية التي نفذت على امتداد ٢٠ عاماً منذ استقلال جمهورية قيرغيزستان. وصحبت إعداد الاستراتيجية مشاورات مع ممثلين للمجتمع المدني على الصعيدين الوطني والمحلي. وتتمثل الخطوة الأولى تجاه تطبيق هذه الاستراتيجية في تنفيذ خطة العمل الوطنية ٣ المتوسطة الأجل المتعلقة بتحقيق النهوض بالمرأة، للفترة ٢٠١٢-٢٠١٤. وتشمل السمات المميزة للاستراتيجية وخطة العمل

الوطنية ٣ المشار إليهما، في وضع مؤشرات للرصد واعتماد ميزانية خاصة لتنفيذ التدابير المتخذة. ويجري العمل الآن على وضع الميزانية الخاصة بخطة العمل الوطنية ٣. وتتمثل التوجهات الرئيسية للاستراتيجية فيما يلي:

- توسيع الفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة؛
- إقامة نظام تعليم وظيفي؛
- القضاء على التمييز القائم على نوع الجنس وتعزيز إمكانية لجوء المرأة إلى القضاء؛
- تعزيز تكافؤ الفرص بين الجنسين في مجال صنع القرار وزيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية.

٣٢- وصحب تطوير السياسة الجنسانية استكمال البيانات الإحصائية المتعلقة بوضع المرأة. وبناء على ذلك، صدرت، في عام ٢٠١١، حولية اللجنة الإحصائية الوطنية لجمهورية قيرغيزستان المعنونة *"النساء والرجال في جمهورية قيرغيزستان"*، مع زيادة ملحوظة في حجم جزئها المعنون "الجرائم المرتكبة في حق النساء والأطفال: العنف العائلي". وأدرج ٢٣ مؤشراً جديداً انعكست فيها البيانات المجمعة لوزارة الشؤون الداخلية وإدارة المحاكم بالمحكمة العليا لجمهورية قيرغيزستان واتحاد مراكز معالجة الأزمات.

٣٣- وأشار قرار للجنة الدفاع والأمن التابعة لبرلمان جمهورية قيرغيزستان أن الأحداث المأساوية التي جرت في الجنوب وما صحبها من أعمال عنف واسعة النطاق ضد السكان المدنيين وبخاصة المرأة وفئات السكان الضعيفة الأخرى، استرعت اهتمام المؤسسات السياسية والحكومية والاجتماعية إلى ضرورة تعزيز الأمن في الجمهورية. وجرت الإشارة أيضاً إلى أنه اتضح جلياً تدني كفاءة السلطات المختصة وعدم تأهب مؤسسات المجتمع المدني لتسوية حالات النزاع التي تنشأ بين القوميات، ولاتخاذ تدابير مناسبة كذلك، في ظل افتقارها إلى التكنولوجيات والمهارات والأدوات اللازمة.

٣٤- وأصدرت لجنة الدفاع والأمن بالبرلمان، في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢، قراراً بوضع خطة لاتخاذ تدابير بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المتعلق بدور المرأة في مجال صون السلم والأمن، آخذة في اعتبارها الأحداث المأساوية التي شهدها البلد في حزيران/يونيه ٢٠١٠. ويجري العمل الآن لاتخاذ خطوات في ذلك الاتجاه.

٣٥- ولأغراض إيجاد حلول للمشاكل التي تترتب عليها آثار اجتماعية وتأسيس سوق لتوفير الخدمات الاجتماعية، اعتمد قانون جمهورية قيرغيزستان (رقم ١٦٢ المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٨) "بشأن أمر التكليف الاجتماعي للدولة". ويضع هذا القانون المبادئ العامة والأسس القانونية والتنظيمية لإصدار الأوامر الاجتماعية الحكومية ونشرها وتطبيقها بهدف تنفيذ البرامج الاجتماعية، ويتمثل الهدف منه في تعزيز فعالية استخدام موارد ميزانية الدولة المخصصة لحل المشاكل الاجتماعية والاقتصادية وتحسين نوعية الخدمات الاجتماعية

المقدمة للسكان. وجرى في إطار تنفيذ القانون المذكور خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تخصيص مبلغ ٣٩ مليون سوم لتطبيق قرار التكليف الاجتماعي الحكومي ذي الصلة، الذي نفذته وزارة التنمية الاجتماعية.

الشكل ١

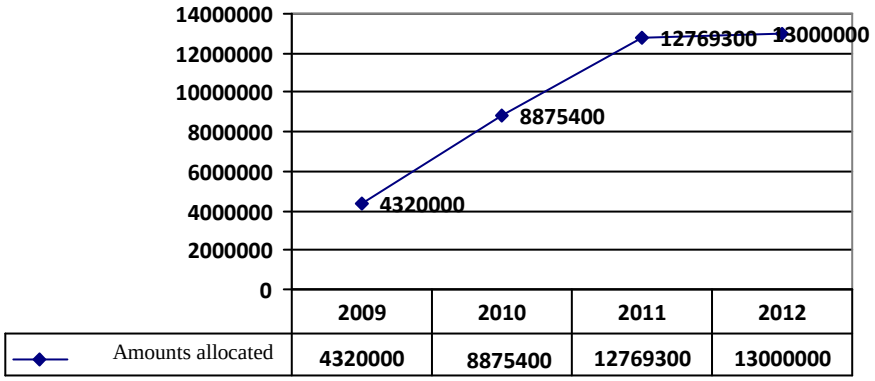

٣٦- ويمكن الإشارة إلى تنفيذ القانون المذكور باعتباره مثالاً إيجابياً للإنجاز فيما يتعلق بالفقرة ٢٨ من الملاحظات الختامية للجنة الأمم المتحدة، المتعلقة بالتعاون مع المجتمع المدني في مجال توفير الدعم والتمويل لتأسيس مراكز معنية بضحايا العنف والاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي. وهكذا، تلقى مركز قيرغيزستان للأزمات النفسية "سيزيم"، في عام ٢٠١٢، أمراً اجتماعياً بتوفير الخدمات الاجتماعية لضحايا العنف من النساء وأفراد أسرهن في فئة "التكيف الاجتماعي وإعادة التأهيل للأشخاص في الفئة المعرضة الخطر"، بمبلغ قدره ٩٧٢ ٤٤٢ سوم. وتتمثل المهمة الأساسية لمركز سيزيم في حماية حقوق النساء اللاتي يتعرضن للعنف القائم على نوع الجنس والعنف العائلي وأفراد أسرهن. ويشار مع ذلك إلى أن استخدام آلية الأوامر الاجتماعية لم يصل بعد مستوى التطبيق العملي العام على نطاق الجمهورية.

٣٧- ويمكن ضرب المثل على دعم المبادرات الاجتماعية المتعلقة بالمرأة من خلال تجربة تأسيس اتحاد الشرطيات، في عام ٢٠١٠، بدعم من وزارة الشؤون الداخلية، وفتح أفرع له في جميع أنحاء الجمهورية. ويتمثل هدف الاتحاد في خدمة مصالح النساء، بمن فيهن العاملات السابقات في أجهزة الشؤون الداخلية.

المادة ٤

٣٨- لا تزال جمهورية قيرغيزستان تستخدم اتخاذ تدابير اجتماعية مؤقتة من أجل تسريع حدوث مساواة فعلية بين الجنسين. ولأغراض تنفيذ الفقرات ١٠ و٣١ و٣٤ من التوصيات الختامية للجنة، المتعلقة بدعم مشاركة المرأة في الحياة السياسية، اعتمد نظام الحصص على الصعيد المحلي.

٣٩- وتنص الفقرة ٧ من المادة ٤٩ في قانون جمهورية قيرغيزستان (رقم ٩٨ المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠١١)، "بشأن انتخاب أعضاء مجالس النواب المحلية"، على أنه يجب، عند إعداد قوائم مرشحي الأحزاب السياسية ومجموعات الناخبين لانتخابات مجالس النواب على مستوى المقاطعات والمدن، عدم تجاوز قيد أي من الجنسين في قوائم المرشحين نسبة ٧٠ في المائة، وألا يتعدى الفرق بين تدوين أسماء المرشحين من الجنسين في القوائم المقدمة من الأحزاب السياسية ومجموعات الناخبين خانتين.

٤٠- وشغلت المرأة في عضوية برلمان جمهورية قيرغيزستان ٢٣ مقعداً من أصل ٩٠ مقعداً، أو نسبة ٢٥,٦ في المائة، خلال الفترة من ٢٠٠٧ إلى ٢٠١٠. وتشير نتائج انتخابات البرلمان الوطني في دورة انعقاده الخامسة، في عام ٢٠١٠، إلى حصول المرأة على ٢٨ مقعداً من أصل ١٢٠ مقعداً، أو نسبة ٢٣,٣ في المائة.

٤١- وتمثل المرأة نسبة ١٦ في المائة فقط من أعداد المنتخبين لعضوية مجالس النواب المحلية وفقاً للحالة في الربع الأول من عام ٢٠١٢، أو ٣٢٦ ١ نائبة مقابل ٧٥٣ ٦ نائباً.

٤٢- وظلت نسبة تمثيل المرأة في عضوية المحكمة العليا لجمهورية قيرغيزستان دون تغيير، في حدود ٤٦ في المائة من مجموع عدد قضاة المحكمة.

الجدول ١

سنة	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢
المجموع	**٣٥**	**٣٥**	**٣٥**	**٣٢**	**٣٢**
عدد النساء من بينهم	١٧	١٩	١٧	١٦	١٦

٤٣- وتنص المادة ١٠ من قانون جمهورية قيرغيزستان "بشأن الضمانات الحكومية لمساواة الجنسين في الحقوق والفرص" على اختلاف حقوق الأشخاص والتزاماتهم ومسؤولياتهم حسب نوع جنسهم وتساويهم في الفرص عند الالتحاق بالعمل في المرافق الحكومية ومرافق البلديات والترقي الوظيفي فيها. ويتعين لزاماً على رؤساء الهيئات الحكومية وهيئات البلديات كفالة المساواة بين الجنسين في فرص الالتحاق بالعمل في هيئاتهم وفقاً للكفاءة والتأهيل الوظيفي. ويتم شغل الوظائف الشاغرة في المرافق الحكومية ومرافق البلديات من خلال المنافسة بين الأفراد من الجنسين على أسس متساوية وبشروط متساوية. ويحظر الإعلان عن المنافسة لأحد الجنسين دون الآخر. وبناء على ذلك يجري الإعلان عن منافسات الاختيار للهيئات الحكومية وهيئات البلديات على أساس الخضوع لاختبارات موحدة معتمدة.

٤٤- وتظهر أعداد العاملين الذين يشغلون وظائف في المرافق الحكومية ومرافق البلديات على النحو التالي:

الجدول ٢

سنة	٢٠٠٨			٢٠٠٩			٢٠١٠		
	المجموع	*نساء*	*نسبة مئوية*	***المجموع***	*نساء*	*نسبة مئوية*	***المجموع***	*نساء*	*نسبة مئوية*
الموظفات الحكوميات	**١٧ ٩٧٨**	٧ ٢٨٢	٤٠٫٥	**١٧ ٨٢٩**	٦ ٩٦٧	٣٩٫١	**١٩ ٤٢٠**	٧ ٧٤٤	٣٩٫٩
العاملات في مناصب سياسية ووظائف خاصة	**٩٦٩**	٢٦٢	٢٧	**٨٤٩**	٢٣٣	٢٧٫٤	**١ ٠٠٩**	٢٥٤	٢٥٫٢
العاملات في وظائف إدارية	**١٧ ٠٠٩**	٧ ٠٢٠	٤١٫٣	**١٦ ٩٨٠**	٦ ٧٣٤	٣٩٫٧	**١٨ ٤١١**	٧ ٤٩٠	٤٠٫٧
الرجال	**٨ ٥٧٩**	٢ ٩٤٧	٣٤٫٤	**٨ ٥٣١**	٢ ٩١٣	٣٤٫١	**٩ ١٧٢**	٣ ١٠٢	٣٣٫٨
العاملون في مناصب سياسية	**٥١٧**	٢٠	٣٫٩	**٥٠٥**	٢٠	٤٫٠	**٥١٠**	٢٥	٤٫٩
العاملون في وظائف إدارية	**٨ ٠٦٢**	٢ ٩٢٧	٣٦٫٣	**٨ ٠٢٦**	٢ ٨٩٣	٣٦٫٠	**٨ ٦٦٢**	٣ ٠٧٧	٣٥٫٥

٤٥- ومثلما كان في الماضي، الرجال هم الغالبون في المناصب السياسية، ومن ثم مثّل الثقل النسبي للنساء نسبة ٢٥ في المائة وسط شاغلي المناصب السياسية في المرافق الحكومية، ونسبة ٥ في المائة وسط شاغلي المناصب السياسية في مرافق البلديات، في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

٤٦- وعلى الرغم من التدابير الخاصة المستحدثة، لا تزال الحالة العامة لتمثيل الجنسين على مستوى صنع القرار غير متكافئة، ولذا لا يتجاوز عدد النساء ٢٧ امرأة من بين رؤساء هيئات الإدارة المحلية الذين يشغلون ٤٥٩ منصباً بالانتخاب، على سبيل المثال.

٤٧- ويعود اختلال التوازن بين الجنسين على مستوى صنع القرار إلى بقاء القوالب النمطية التقليدية المتعلقة بدور المرأة في المجتمع. ولا تشكل آلية تحديد حصص للجنسين في انتخاب نواب البرلمان على الصعيدين الوطني والمحلي ضماناً لاحتفاظ النائبات البرلمانيات بولاياتهن عقب الانتخابات، ولا تكفل تمثيل المرأة على مستوى الوظائف العليا للسلطة التنفيذية. لذا يلاحظ، على سبيل المثال، أن مؤشر تمثيل المرأة على مستوى صنع القرار انخفض إلى ١٩,٨ في المائة في عام ٢٠١٢، بعد أن كانت حصتها ٢٥,٦ في المائة في عام ٢٠١١. ولا تزال آليات الرقابة على تنفيذ التدابير الخاصة المؤقتة المنصوص عليها في القوانين ضعيفة.

٤٨- ومن أمثلة ذلك استخدام نظام داخلي للحصص على مستوى المؤسسات. فقد حددت نسبة ١٠ في المائة من حصة التدريب بنظام الدوام الكامل في الميزانية للمتدربات المقيمات في بشكيك، خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢، وفقاً للأوامر السنوية التي تصدرها وزارة الشؤون الداخلية (التي كان آخرها الأمر رقم ٣٩١ المؤرخ ١٤ أيار/مايو ٢٠١٢) "بشأن اعتماد قواعد اختيار وقبول المرشحين للدراسة في أكاديمية وزارة الشؤون الداخلية المسماة اللواء شرطة إ. أ. عليبف".

٤٩- وأدرجت المعلومات عن التدابير الخاصة التي تهدف إلى حماية الأمومة، في الفرع الخاص بالمادة ١١ من الاتفاقية في التقرير.

المادة ٥

٥٠- يكفل دستور جمهورية قيرغيزستان المساواة بين الجنسين في الحقوق والفرص.

٥١- وينص قانون جمهورية قيرغيزستان "بشأن الضمانات الحكومية لمساواة الجنسين في الحقوق والفرص" على حظر التمييز المباشر وغير المباشر بين الجنسين في أي مجال من مجالات العمل، ويكفل قانون الأسرة المساواة في الحقوق والواجبات بين الزوجين، ويشمل ذلك ما يتعلق منها بتربية الأطفال.

٥٢- واتخذت الحكومة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، مجموعة من المبادرات التي تهدف إلى إحداث تغيير في أنماط سلوك الجنسين، والقضاء على التحامل ومنع ممارسات التمييز. ولذلك ينص قانون العمل على إتاحة إمكانية الحصول على إجازة من أجل رعاية الأطفال، لا للنساء - الأمهات فحسب، بل وللآباء والأجداد والجدات وغيرهم من الأقارب والأوصياء الذين يمارسون الرعاية الفعلية للأطفال، وذلك من أجل منع التمييز وكفالة المساواة بين الجنسين. ولإدخال هذا المعيار أثره على تغيير الأدوار التقليدية والثقافية والأسرية للجنسين.

٥٣- وفي تقرير السيدة رشيدة مانجو، المقررة الخاصة، عن نتائج بعثتها إلى قيرغيزستان (أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩)، أوصت المقررة الخاصة، في الفرع المتعلق بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، بأن تشديد الحكومة العقوبة الجنائية على اختطاف الفتيات وقسرهن على الزواج، ومنع إمكانية فرض الغرامة فقط عقاباً عليه، وسنّ عقوبات صارمة على التآمر والمساعدة على ارتكاب هذه الجريمة.

٥٤- وأدرجت في الشكل ٢ بيانات مركز تحليل المعلومات التابع لوزارة الشؤون الداخلية عن الجرائم المدونة المتعلقة بالمادة ١٥٤ من القانون الجنائي "القسر على الدخول في علاقة زواج فعلية مع شخص يقل عمره عن ستة عشر عاماً" والمادة ١٥٥ "قسر المرأة على الزواج أو إعاقة الزواج".

الشكل ٢

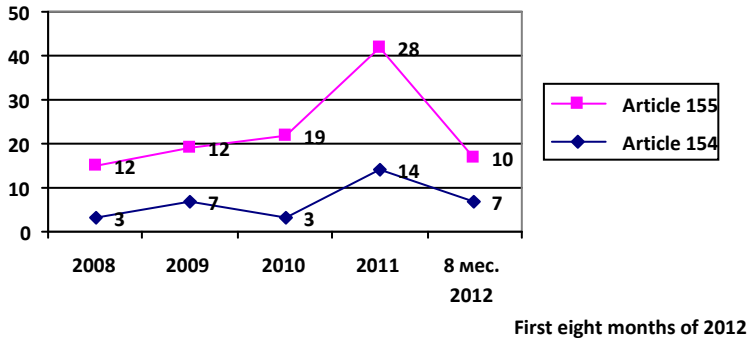

٥٥- ومن المؤسف أن القاعدة هي ألاّ تصل الدعاوى الجنائية التي تقام إلى المحاكم. وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير سابقة مفردة لصدور حكم بالإدانة في قضية اختطاف عروس (أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)، وعوقب بموجبه لأول مرة في قيرغيزستان أحد الرجال بالسجن لمدة ست سنوات في ظروف مشددة في إحدى المؤسسات الإصلاحية، كما صدرت توجيهات بمواصلة التحقيق في الدعوى المرفوعة ضد شركائه ومعاونيه. ويمثل صدور هذا الحكم فتحاً في مجال مكافحة ممارسة خطف الفتيات من أجل الزواج.

٥٦- وتشير بيانات إدارة التحقيقات الرئيسية بوزارة الشؤون الداخلية إلى إقامة ٣ دعاوى جنائية ضد شخصين بموجب المادة ١٥٣ من القانون الجنائي "تعدد الزوجات"، خلال الفترة منذ عام ٢٠٠٨ وحتى النصف الأول من عام ٢٠١٢، ووصلت دعوتان منها إلى المحاكم بينما علقت الثالثة.

٥٧- وقدمت النائبة في برلمان جمهورية قيرغيزستان، أ. الطيبايفا، مشروع تعديل للمادتين ١٥٤ و١٥٥ من القانون الجنائي بشأن حذف المعايير التمييزية التي تفرق بين الجنسين فيما يتعلق بالمادة ١٢٣ من القانون الجنائي "اختطاف الأشخاص". ويتمثل الهدف من هذا المشروع في حذف المعايير التمييزية الواردة في القانون، وتحقيق اتساق القانون الجنائي مع دستور جمهورية قيرغيزستان، وكفالة المساواة بين الجنسين، وإزالة جوانب عدم الاتساق بين المسؤولية الجنائية المترتبة على اختطاف الفتيات من أجل الزواج بهن ضد إرادتهن والمسؤولية الجنائية المترتبة على اختطاف الأشخاص. وعقدت مناقشة عامة لمشروع تعديل القانون، بمشاركة نشطة من القطاع المدني فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في دفع مسيرة المشروع، ونتج عنها اجتياز المشروع مرحلة القراءة الثانية في البرلمان.

٥٨- ولأغراض منع اختطاف الفتيات من أجل الزواج، أعلن ديوان رد المظالم في عام ٢٠١٢، عن تخصيص شهر لمكافحة هذه الظاهرة وفقاً للأمر رقم ٠١-١/١٢٩ المؤرخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، الصادر عن الديوان. وشكلت الحقائق التي تكشفت بشأن التمييز فيما يتعلق باختطاف الفتيات من أجل الزواج، الأساس لإطلاق مبادرات جديدة من الديوان، بشأن: إنشاء "خط ساخن"، وإعلان عام ٢٠١٢ سنة لمكافحة اختطاف الفتيات من أجل الزواج ضمن مسيرة عمل الديوان. وجرى توقيع مذكرة مؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢، بشأن التعاون بين ديوان رد المظالم ووزارة الشباب والعمل والعمالة ووزارة الشؤون الداخلية ووزارة التعليم والعلم ووزارة الصحة بعنوان "عام ٢٠١٢ - سنة مكافحة اختطاف الفتيات من أجل الزواج بهن ضد إرادتهن ومكافحة العنف ضد المرأة". وتعمل الهيئات الحكومية مع المنظمات غير الحكومية وهيئات الإدارة الذاتية المحلية على تنظيم حملات إعلامية بشأن مكافحة ممارسات تعدد الزوجات واختطاف الفتيات من أجل الزواج والعنف العائلي.

٥٩- ويمكن اعتبار عام ٢٠١١ عام تغير في نظرة الدولة لمشكلة اختطاف الفتيات من أجل الزواج والانتقال إلى مرحلة اتخاذ تدابير عملية في هذا الشأن. وهكذا، على سبيل المثال وفي إطار تنفيذ القرار المتعلق بتدابير حفظ النظام العام أثناء الاحتفالات الرسمية بمناسبة منح الشهادات العلمية لخريجي المدارس العامة في مرحلة الأساس والمرحلة المتوسطة، شرعت وزارة الشؤون الداخلية، ابتداء من هذا العام على وجه التحديد، في عقد مناقشات تنويرية إضافية بين أعضاء هيئات التدريس في تلك المدارس والآباء والأمهات.

٦٠- وفي إطار تنفيذ الفقرة ٩ من التوصيات الختامية للجنة الأمم المتحدة، نظمت في خريف عام ٢٠١١، لأول مرة في جمهورية قيرغيزستان، جلسات استماع برلمانية في إطار تطبيق قانون جمهورية قيرغيزستان "بشأن الضمانات الحكومية لمساواة الجنسين في الحقوق والفرص"، وكذلك قانون جمهورية قيرغيزستان "بشأن الحماية الاجتماعية والقانونية ضد العنف العائلي". وبناء على نتائج جلسات الاستماع المشار إليها، التي جرت في لجنة الشؤون الصحية والسياسة الاجتماعية والعمل والهجرة التابعة لبرلمان جمهورية قيرغيزستان، صدرت التوصية بأن يتولى مكتب المدعي العام الإشراف على دقة واتساق تطبيق قوانين جمهورية قيرغيزستان في مجال كفالة المساواة بين الجنسين في الحقوق والفرص.

٦١- ولأغراض تطبيق قانوني جمهورية قيرغيزستان "بشأن قوانين الأحوال المدنية" و"بشأن حماية صحة المواطنين"، علاوة على معالجة شكاوى المواطنين وإقراراتهم والتماساتهم المتعلقة بالهوية الجنسية، شكلت وزارة الصحة، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، فريقاً عاملاً مكوناً من ممثلين للهيئات الحكومية المختصة ومنظمات المجتمع المدني وكلفته بإعداد مشروع قرار جمهورية قيرغيزستان "بشأن تغيير نوع الجنس وتعديل الهوية الجنسية". ويتمثل الهدف الأول من مشروع القرار في تحديد نظام إجراء الفحوصات الطبية والنفسية على الأشخاص الذين يعانون اختلالاً في الهوية الجنسية من أجل تحديد البيانات الشخصية المتعلقة بتغيير وثائق الهوية الجنسية للمرضى فيما بعد. وقد علق هذا المشروع في نيسان/أبريل ٢٠١٢، لضرورة إدخال تعديلات مناسبة على المادة ٣٨ من قانون جمهورية قيرغيزستان "بشأن حماية صحة المواطنين"، ضمن إجراءات تعديل وتصحيح الانتماء الجنسي. ويتواصل العمل الآن في ذلك الاتجاه.

٦٢- وترد معلومات إضافية في الفقرات ١٥٣-١٥٥ من التقرير المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

المادة ٦

٦٣- ينص دستور جمهورية قيرغيزستان على منح أعلى قيمة لحقوق الإنسان وحرياته وحظر استرقاق الأشخاص واستغلالهم جنسياً والاتجار بهم.

٦٤- واعتُمدت خطة العمل المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ٥١٥ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. ويجري الآن العمل على تحقيق توافق الآراء في الوزارات والهيئات المختصة بشأن خطة العمل الوطنية رقم (٢) الجديدة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٦.

٦٥- وجمهورية قيرغيزستان أحد الشركاء في برنامج التعاون بين الدول الأطراف في رابطة الدول المستقلة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر للفترة ٢٠١١-٢٠١٣.

٦٦- وقيرغيزستان عضو في فريق أصدقاء الأمم المتحدة الذين توحدت جهودهم من أجل مكافحة الاتجار بالبشر. وقد اعتمدت بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٩٣/٦٤ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٠، خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، التي أدرجت بنودها في خطة العمل الوطنية رقم ٢ لمكافحة الاتجار بالبشر في جمهورية قيرغيزستان للفترة ٢٠١٣-٢٠١٦.

٦٧- ولأغراض تحقيق اتساق قوانين جمهورية قيرغيزستان مع التزاماتها الدولية، ومن أجل تشديد المسؤولية الجنائية المترتبة على الاتجار بالبشر كذلك، شُدِّدت العقوبة الدنيا المنصوص عليها في القانون الجنائي على هذه الجريمة، من خلال زيادة فترة السجن من ثلاث إلى خمس سنوات (المادة ١٢٤ في القانون الجنائي "الاتجار بالبشر").

٦٨- ولأغراض تعزيز فعالية مكافحة الاعتداء على الحرمات الجنسية للمواطنين، شُدِّدت العقوبة ليس على طالبي الخدمات الجنسية التجارية وحدهم بل وعلى مقدمي تلك الخدمات أيضاً، وفقاً للتعديلات المدخلة على المواد من ١٢٩ إلى ١٣٣ في القانون الجنائي، المتعلقة بالمسؤولية عن الجرائم في هذا المجال.

٦٩- وتشير بيانات مركز تحليل المعلومات التابع لوزارة الشؤون الداخلية، المتعلقة بالمادة ١٢٤ "الاتجار بالبشر"، إلى إقامة ٢٥ دعوى جنائية في عام ٢٠٠٨، و٢٥ دعوى في عام ٢٠٠٩، و١٣ دعوى في عام ٢٠١٠، و٩ دعاوى في عام ٢٠١١، واثنتان في الربع الأول من عام ٢٠١٢. وهذه البيانات غير مصنفة حسب نوع الجنس ويتعذر من ثم تحديد نسبة النساء من ضحايا الاتجار أو المشتغلين به من بين الأشخاص الذين تشملهم تلك البيانات. وفي الوقت نفسه، تمكنت السلطات الحكومية، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية الدولية، من إعادة ٧٠٠ شخص من ضحايا الاتجار بالبشر إلى بلدانهم، في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، وبلغت نسبة ضحايا الاستغلال الجنسي بينهم ٣٠ في المائة. وبلغت نسبة النساء من مجموع ضحايا الاتجار بالبشر ٤٠ في المائة.

٧٠- وتؤكد نتائج الأبحاث[1] صعوبة الكشف عن الحقائق المتعلقة بالاتجار بالبشر. ولذا يتمثل الاتجاه الرئيسي لعمل هيئات إنفاذ القانون في تنوير السكان بشأن مخاطر الاتجار بالبشر وتنظيم حملات إعلامية جماهيرية على نطاق البلد. وتعمل في جميع مقاطعات جمهورية قيرغيزستان، منذ عام ٢٠٠٨، وبمساعدة المنظمة الدولية للهجرة، خدمات هاتفية مجانية من خلال "خط ساخن" (١٨٩)، من أجل منع الاتجار بالبشر. وتلقى ذلك "الخط الساخن" ٠٠٠ ٣٦ اتصال، خلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١١، منها اتصالات تتعلق بمسائل الهجرة وإخراج الأشخاص من البلد بصورة غير مشروعة والاتجار بالبشر.

٧١- وتحققت نتائج طيبة بوجه خاص في مجال مكافحة الاتجار بالبشر من خلال تعاون الهيئات الحكومية مع المنظمة الدولية للهجرة، في إطار مذكرة التعاون الموقعة في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٦. وعلى سبيل المثال أعدت سلطات بلدية مدينة بشكيك وغيرها من الهيئات والإدارات الأخرى، وفقاً لسياسات وزارتي الشؤون الداخلية والخارجية، مواد تعليمية وإعلامية منهجية، كما يجري العمل على اتخاذ تدابير دائمة لتنوير السكان بشأن مخاطر الاتجار بالبشر، علاوة على تثقيف العاملين في هيئات إنفاذ القانون والهيئات القضائية في مجال مكافحة الاتجار بالبشر.

٧٢- ولا تزال تدابير مكافحة العنف ضد المرأة والاتجار بالبشر واستغلال البغاء غير مطبقة في معظمها برغم خطط العمل التي أعدت لها، لأنه لم ترصد حتى الآن اعتمادات لمثل هذه البنود في ميزانية جمهورية قيرغيزستان.

٧٣- وأدرجت معلومات إضافية في الفقرات من ٣٩١ إلى ٣٩٣ في التقرير المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية.

المادة ٧

٧٤- أُدرجت الضمانات المنصوص عليها في دستور جمهورية قيرغيزستان وقوانينها من أجل كفالة المساواة بين الجنسين في الحياة الاجتماعية بالبلد في تقارير قيرغيزستان الدورية السابقة. ولم تشهد الفترة المشمولة بالتقرير حدوث تغيرات هامة في القوانين، عدا التدبير الخاص المشار إليه أعلاه بشأن دعم تمثيل المرأة في الهيئات المنتخبة على المستوى المحلي.

٧٥- وبموجب المادة ٢٥ من دستور جمهورية قيرغيزستان، يتمتع المواطنون بالمساواة في الحقوق والفرص عند الالتحاق بالعمل في المرافق الحكومية ومرافق البلديات وفيما يتعلق بالترقي في الوظائف، على النحو المنصوص عليه في القانون.

(١) أجريت في جمهورية قيرغيزستان، في عام ٢٠١١، وبمساعدة المنظمة الدولية للهجرة، دراسة اجتماعية بشأن أبعاد الاتجار بالبشر في وسط آسيا.

٧٦- وفي عام ٢٠١٠، ولأول مرة في تاريخ جمهورية قيرغيزستان تولت رئاستها امرأة. ومع ذلك، لم تشهد السنوات منذ استقلال قيرغيزستان سوى أمثلة معدودة فقط لانتخاب امرأة لرئاسة إحدى البلديات أو تعيين امرأة لرئاسة الجهاز الإداري لإحدى المناطق أو المقاطعات. ويتمثل أحد الأسباب الأساسية لتدني نسبة تمثيل المرأة في الوظائف الحكومية في الافتقار إلى الدعم المؤسسي للقيادات النسائية على مستوى الدولة وضعف المنظمات غير الحكومية للمرأة.

٧٧- وتجدر الإشارة إلى أن المرأة أظهرت قدراً كبيراً من الفعالية على المستويين الرسمي والشعبي خلال الأحداث المأساوية التي شهدها عام ٢٠١٠. فقد أبدت الهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية للمرأة بشكل عام، القدرة على التعاون بفعالية من أجل تقديم المساعدة لضحايا النزاع، خلال أحداث حزيران/يونيه ٢٠١٠ وفي فترة ما بعد النزاع.

المادة ٨

٧٨- تمثل جمهورية قيرغيزستان على الصعيد الخارجي في الوقت الراهن ٢٨ هيئة تمثيل خارجي. وترأس المرأة ثلاثاً من تلك الهيئات، بجانب توليها منصبين (فيينا وجنيف) من ثلاث مناصب لممثلين دائمين لدى منظمات دولية.

٧٩- ويبلغ مجموع عدد النساء العاملات في هيئات تمثيل قيرغيزستان على الصعيد الخارجي ٤٧ امرأة. ويستمر اختلال التوازن بين الجنسين على هذا المستوى لأسباب منها المصاعب التي تكتنف تعيين اثنين من الأشخاص المتزوجين للعمل معاً في بعثة خارجية لفترة طويل من الزمن.

الجدول ٣

تمثيل المرأة في بعثات التمثيل الخارجي لجمهورية قيرغيزستان

	٢٠٠٨		٢٠٠٩		٢٠١٠		٢٠١١	
	المجموع	*امرأة*	***المجموع***	*امرأة*	***المجموع***	*امرأة*	***المجموع***	*امرأة*
في بعثات تمثيل وزارة الخارجية	**١٩٠**	٤٨	**١٩٠**	٥٤	**١٩٠**	٥٧	**١٩٢**	٤٧

المادة ٩

٨٠- تنص المادة ١٤ من قانون جمهورية قيرغيزستان (رقم ٧٠ المؤرخ ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٧)، "بشأن المواطنة في جمهورية قيرغيزستان"، على أنه يعتبر مواطناً ذا أصول إثنية قيرغيزية الشخص الحائز على جنسية بلد أجنبي أو الشخص الذي لا جنسية له الذي كان في السابق مواطناً قرغيزياً، لدى عودته إلى موطن إقامته الدائم في جمهورية قيرغيزستان، وكذلك

تكتسب المواطنة الأجنبية أو من لا جنسية لها من النساء المتزوجات بمواطنين قيرغيزيين لدى قدومها للإقامة في الموطن الأصلي لزوجها في جمهورية قيرغيزستان، حق المواطنة في جمهورية قيرغيزستان بصفة استثنائية.

٨١- ويحتفظ بجنسية جمهورية قيرغيزستان كذلك الطفل المقيم في إقليم جمهورية قيرغيزستان تحت الوصاية أو الحضانة في حالة تخلي الوالدين أو أحدهما عن جنسيته القيرغيزية أو فقده لها مع عدم المشاركة في رعاية الطفل الخاضع لوصاية أو حضانة شخص ذي جنسية قيرغيزية.

المادة ١٠

٨٢- بموجب المادة ٤٥ من دستور جمهورية قيرغيزستان، وكذلك قانون جمهورية قيرغيزستان "بشأن التعليم"، يملك جميع مواطني جمهورية قيرغيزستان الحق المتساوي في الحصول على التعليم العام بالمجان في مؤسسات التعليم العام الحكومية، في مرحلة الأساس والمرحلة المتوسطة، وكذلك الحق في الحصول على التعليم المهني المتوسط والعالي.

٨٣- وتشير بيانات وزارة التربية والعلم للعام الدراسي ٢٠٠٨/٢٠٠٩، إلى أن مجموع الدارسين المسجلين في الصف الأول بلغ ٨٢٤ ٩٦ فرداً، وبلغت نسبة البنات من بينهم ٤٨,٩ في المائة، وبلغ هذا المجموع ١٤٤ ١٠٢ فرداً، في العام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ وبلغت نسبة البنات فيه ٤٨,٦ في المائة.

٨٤- ولم يؤد ازدياد عدد الأطفال الذين في سن الدراسة، خلال الفترة المشار إليها، إلى زيادة كبيرة في عدد مدارس التعليم العام، الذي بلغ مجموعه، وفقاً لبيانات اللجنة الإحصائية الوطنية، ١٨٨ ٢ مدرسة في عام ٢٠٠٨، و١٩٧ ٢ مدرسة في عام ٢٠١٠، و٢٠٤ ٢ مدرسة في عام ٢٠١١.

٨٥- ولا توجد بيانات عن انخفاض عدد البنات اللاتي لم يكملن تعليمهن المدرسي، نظراً إلى عدم إعداد إحصاءات من هذا النوع.

٨٦- ويتلقى الأولاد والبنات تعليمهم في جمهورية قيرغيزستان، في مدارس مختلطة تستخدم فيها برامج وكتب مدرسية موحدة. وصدرت في السنوات الأربع الأخيرة ٠٠٠ ٥١٢ ٦ نسخة من الكتب المدرسية، شملت ١٧٠ تخصصاً. وخضعت تلك الكتب للفحص على يد خبراء مختصين، بما في ذلك فحص "مراعاتها للفوارق بين الجنسين"، وفقاً للأحكام والتوجيهات العملية المتعلقة بتقييم محتوى وتصميم الجيل الجديد من الكتب المدرسية، المعتمدة بموجب أمر وزارة التربية والعلم رقم ١/٤٩٦ المؤرخ ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٦، وكذلك في إطار الفقرتين ١٥ و١٦ من التوصيات الختامية للجنة الأمم المتحدة، المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٨٧- ولم يكن للتدابير المتخذة من أجل تشييد مباني مدرسية جديدة تأثير كبير على زيادة عدد أماكن استيعاب التلاميذ وتحسين الظروف الدراسية لغالبية الأطفال المعنيين. وكسابق عهدها تجري الدراسة في المدارس الحكومية بنظام تعدد النوبات وتعمل غالبيتها بنظام النوبتين.

٨٨- ولم يتغيب عن الدراسة في العام الدراسي ٢٠١١ /٢٠١٢ سوى ١٧٧ ٢ تلميذاً، وفق إحصاءات شهر آب/أغسطس، منهم ٨٢٧ بنتاً و٣٥٠ ١ ولداً.

٨٩- وتنص قوانين جمهورية قيرغيزستان على تهيئة ظروف متكافئة للرجال والنساء لتحديد التوجه واختيار المهنة والتخصص، من أجل الالتحاق بالمؤسسات التعليمية على اختلاف أنواعها.

٩٠- وحدثت زيادة في نسبة البنات وسط الدارسين في مؤسسات التعليم المهني (مع ارتفاع عدد الملتحقين بهذه المؤسسات)، على النحو التالي ٥٩,٤ في المائة للعام الدراسي ٢٠٠٨/٢٠٠٩، و٥٧,٦ في المائة للعام الدراسي ٢٠٠٩/٢٠١٠، و٥٨,٢ في المائة للعام الدراسي ٢٠١٠ /٢٠١١.

٩١- ويلاحظ تفاوت واضح أيضاً في أعداد الدارسين من الجنسين بمؤسسات التعليم المهني في المرحلة المتوسطة: حيث تبلغ ٨٣,١ في المائة ذكور و١٦,٩ في المائة إناث للمهن في مجال الطاقة، بينما تقتصر المهن في مجالي ميكانيك السيارات والصناعات المعدنية على الذكور فقط. ويتحدد توجه التلاميذ والشباب في مجال التعليم المهني وفقاً للأدوار التقليدية للجنسين.

٩٢- وبلغت نسبة الإناث ٥٤ في المائة وسط طلاب الجامعات في بداية العام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١. وفي المدارس الثانوية أيضاً، مثلما هو الحال في مؤسسات ومستويات التعليم المهني الأخرى، يشكل اختلال التوازن بين الجنسين السمة الغالبة، ليس وسط المعلمين فحسب، بل وبين الطلاب كذلك. وترتفع من ثم نسبة الإناث في مجالات التوجهات التالية: الدراسات الإنسانية - ٦١,٧ في المائة (مقابل ٣٨,٣ في المائة للذكور)؛ والتربية - ٨٤,٤ في المائة (مقابل ١٥,٦ في المائة للذكور)؛ والعلوم الاجتماعية - ٦٦,٢ في المائة (مقابل ٣٣,٨ في المائة للذكور).

٩٣- وفي ذات الوقت، يسيطر الذكور على مجالات العلوم التطبيقية والمهن ذات التوجهات الاقتصادية الاستراتيجية (الهندسة - ٣١,٢ في المائة إناث مقابل ٦٨,٨ في المائة ذكور، والصناعات التحويلية - ٢٩,٣ في المائة إناث مقابل ٧٠,٧ في المائة ذكور، والنقل - ٧,٨ في المائة إناث مقابل ٩٢,٢ في المائة ذكور، والهندسة المعمارية والبناء والتشييد - ٢٣,٣ في المائة إناث مقابل ٧٦,٧ في المائة ذكور).

٩٤- وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير انخفاضاً طفيفاً في نسبة الإناث الملتحقات بالمؤسسات الجامعية (من ٥٥,٧ في المائة في العام الدراسي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٥٣,٧ في المائة في العام الدراسي ٢٠١٠-٢٠١١).

٩٥- وتزيد نسبة الإناث على نسبة الذكور وسط من يواصلون تعليمهم المهني من الراشدين. ويقارب عدد الإناث ضعف عدد الذكور وسط طلاب الدراسات العليا بصفة عامة (٤١٢ ١ مقابل ٨٨٧). وتفوق نسبة الذكور نسبة الإناث في مجالات الدراسات التقنية والفيزياء والرياضيات والقانون والطب.

٩٦- والإناث أكثر عدداً في مجالات علوم التاريخ والاقتصاد والتربية. وتزيد نسبتهن على نسبة الذكور أيضاً وسط حملة شهادة الدكتوراه وطلاب الدراسات العليا في هذه المجالات.

٩٧- وكشف تعداد السكان لعام ٢٠٠٩ عن وجود فوارق في مستويات من يعرفون القراءة والكتابة بين الذكور والإناث. إذ يزيد عدد النساء الأميات على عدد الرجال الأميين بمقدار مرتين[٢]، ومع ذلك بلغت نسبة خريجي وطلاب الدراسات العليا وسط النساء ١٧,٢ في المائة مقابل ١٤,٧ في المائة للرجال. وتزيد نسبة الإناث على نسبة الذكور وسط خريجي مؤسسات التعليم المهني المتوسطة بمقدار ٩٠ في المائة.

٩٨- وتشير نتائج تعداد السكان لعام ٢٠٠٩ إلى أن نسبة التعليم وسط السكان في الفئة العمرية ١٥ سنة فما فوقها بلغت ٩٩,٢ في المائة من مجموع عدد السكان في هذه الفئة العمرية. وبلغ هذا المؤشر ٩٩ في المائة للإناث و٩٩,٥ في المائة للذكور.

٩٩- وتشير الإحصاءات إلى أن نسبة النساء المتعلمات في الفئة العمرية ١٥-٢٤ سنة تبلغ ٩٩,٨ في المائة من مجموع عدد النساء في هذه الفئة العمرية.

١٠٠- وارتفع مستوى التعليم وسط الشباب (١٥-٢٤ سنة) بالمقارنة مع بيانات تعداد السكان لعام ١٩٩٩، وفي ذات الوقت ارتفعت نسبة خريجي وطلاب الدراسات العليا وسط النساء بمقدار ثلاث مرات (ارتفعت هذه النسبة وسط الرجال بمقدار ١٧٠ في المائة)، ونسبة من أكملن التعليم الأساسي العام بمقدار ٣٥٠ في المائة (٢٦٠ في المائة للرجال).

١٠١- وأدرجت في منهاج مدارس التعليم العام مادة بعنوان "أسس السلامة في الحياة" لتلاميذ الصفوف من الأول إلى الخامس. وأدمجت دراسات الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة في المواد التي تدرس للصفوف الأعلى، مثل الأحياء، وعلم التشريح، والأخلاقيات، والإنسان والمجتمع، وما إلى ذلك. ويخصص عدد معين من الساعات في المدارس للمسائل المتعلقة بشرح المشاكل الجنسانية المدرجة في البرامج الدراسية للمواد المختلفة، مثل: "القانون " و"الإنسان والمجتمع" و"الأخلاقيات".

١٠٢- ونظام التعليم في قيرغيزستان علماني بحكم القانون وبغض النظر عن المعتقدات السياسية والدينية. والتعليم مختلط في جمهورية قيرغيزستان بغض النظر العمر، حيث يتلقى الذكور والإناث تعليمهم سوياً وفق برامج وكتب دراسية موحدة، دون مراعاة لتقسيم المهن إلى رجالية ونسائية على أساس القوالب النمطية.

(٢) مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ١٤١ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٢ "بشأن التقارير الوطنية لجمهورية قيرغيزستان عن تنفيذ الاتفاقيات الدولية للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان".

١٠٣- وفي ذات الوقت، شهدت الفترة الأخيرة زيادة في عدد المؤسسات التعليمية الخاصة ذات المناهج الدراسية الدينية.

١٠٤- ويعاني نظام التعليم في قيرغيزستان من نقص الكوادر المؤهلة، ولا سيما على مستوى مدارس التعليم العام في المناطق الريفية. وظلت مرتبات العاملين في نظام التعليم من بين أدنى الفئات المدرجة في الميزانية حتى عام ٢٠١٠. ونتج عن ذلك تأنيث مهنة التدريس (بلغت نسبة الإناث من مجموع عدد المعلمين ٨٢ في المائة في عام ٢٠٠٨، و٨٢,٤ في المائة في عام ٢٠٠٩، و٨٢,٤ في المائة في عام ٢٠١٠، و٨٢,٧ في المائة في عام ٢٠١١) وسادت نزعة تعيين معلمين في أعمار قريبة من سن التقاعد أو من المتقاعدين.

١٠٥- وأسس نظام جديد لدفع أجور المعلمين في مؤسسات التعليم العام والمربين في مؤسسات التعليم قبل المدرسي والمدارس الداخلية والمعلمين في مؤسسات المرحلة الابتدائية للتعليم المهني، على أساس نظام الأجر بالساعة، بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ١٨ المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ "بشأن وضع شروط جديدة لأجر عمل العاملين في مؤسسات التعليم".

١٠٦- وتمثلت نتيجة إصلاح نظام المرتبات وجميع أشكال الأجر الإضافي الأخرى في حصول معلمي مدارس التعليم العام ذوي الخبرة على مرتبات تتراوح بين ٦ و٧ آلاف سوم في المتوسط، وحصول المعلمين المبتدئين على ٥ آلاف سوم.

١٠٧- وعملت وزارة التعليم والعلم على حل مشاكل توفير الكوادر التربوية للمدارس من خلال تطبيق برنامج "مستودع المعلمين الشباب"، خلال الفترة من ٢٠٠٤ إلى ٢٠١٠. ويشتمل البرنامج على تخصيص مبلغ يتراوح بين ٠٠٠ ٢ و٠٠٠ ٣ سوم في الشهر لهذا الغرض، وفقاً لأحكام مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ٧٠٢ المؤرخ ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. وترسل الوزارة إلى مدارس المناطق الريفية النائية بالجمهورية في كل عام، وفقاً لهذا البرنامج، ٥٠٠ فرد من المعلمين الشباب بتمويل من ميزانية الدولة، و١٠٠ آخرين في إطار برنامج مصرف التنمية الآسيوية والبنك الدولي المعنون "التعليم الريفي".

١٠٨- وعلاوة على ذلك، يحصل المعلمون الشباب على مدفوعات وفوائد إضافية بموجب قرارات صادرة عن السلطات المحلية في عدد كبير من المناطق. ومن أمثلة ذلك منح الخبراء الشباب الذين يذهبون في بعثات عمل إلى مدارس التعليم العام في الأرياف، حوافز مادية في شكل بدلات تعادل عشرة أمثال مرتباتهم من أجل توفير احتياجاتهم المترلية.

١٠٩- وعلى الرغم من الجهود المشتركة التي تبذلها وزارة التعليم والعلم والسلطات المحلية بشأن برنامج "مستودع المعلمين الشباب" من أجل استبقاء المعلمين الشباب في المدارس الريفية، لم يحقق البرنامج نتائج ذات فعالية كبيرة بشكل عام. وتعرض جزء من المعلمين الشباب الذين اجتازوا المنافسات للفصل من العمل بسبب عدم إكمالهم الفترة المقررة لهم.

١١٠- ويتمثل السبب في تدني مستوى فعالية استراتيجية الدولة الرامية إلى استبقاء الكوادر التعليمية في المدارس الريفية في احتياج هؤلاء الخبراء الشباب للسكن المناسب وانخفاض مستوى الامتيازات الوظيفية والبنيات التحتية الاجتماعية غير المتطورة، في المناطق الريفية.

المادة ١١

١١١- أعدت وزارة الشباب والعمل والعمالة برنامج "سياسة تعزيز عمالة سكان جمهورية قيرغيزستان للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠"، الذي يهدف إلى تنفيذ سياسة الحكومة الرامية إلى تعزيز فرص عمل السكان وتنشيط عمالتهم، مع الاهتمام بزيادة كفاءة وترشيد استخدام الموارد والإمكانات البشرية والإقليمية اللازمة لتوفير فرص العمل للسكان، في إطار إرساء أسس تعزيز العمل اللائق.

١١٢- وأعدت وزارة الشباب والعمل والعمالة، بالتعاون مع منظمة العمل الدولية، مشروع "البرنامج القطري للعمل اللائق للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥" في جمهورية قيرغيزستان، الذي يتمثل هدفه الأساسي في تحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي لسكان قيرغيزستان. ويُولى اهتمام خاص في هذا البرنامج لتقديم المساعدة للفئات الضعيفة من السكان، بغرض تحقيق المساواة بين الجنسين وتعزيز السلام الاجتماعي والاستقرار السياسي في المجتمع.

الجدول ٤

عدد الأشخاص العاطلين عن العمل المشمولين بتدابير تنشيط سوق العمل

(بالآلاف)

العدد	*السنوات*	*الأشخاص المشمولون*	*الخدمات الاجتماعية مدفوعة الأجر*	*التدريب أثناء العمل*	*الائتمانات البالغة الصغر*
١	٢٠٠٨	**المجموع**	**٢٠ ٩٥٣**	**٦ ٢٣٨**	**١ ٨٩٥**
		نساء	٧ ٨٠٠	٣ ١١٢	٩٢٠
٢	٢٠٠٩	**المجموع**	**٢٣ ٣٧٤**	**٨ ٣٨٢**	**٢ ١٢٠**
		نساء	٨ ٠٦٩	٤ ٦٨٣	١ ١٥٩
٣	٢٠١٠	**المجموع**	**٢٦ ٠٩٦**	**٨ ٦٠٤**	**٢ ٠٣٤**
		نساء	٨ ٩٧٤	٤ ٧٥١	١ ٠٤٤
٤	٢٠١١	**المجموع**	**٢٥ ٨٠١**	**٨ ٥٩٤**	**١ ٩٧٧**
		نساء	٩ ٢٥٨	٤ ٦٤٠	١ ٠٠٠
٥	٢٠١٢ (نصف السنة الأول)	**المجموع**	**١٣ ٦٨٦**	**٥ ٣٠٨**	**١ ٣١٥**
		نساء	٤ ٨٩٨	٢ ٩٥٦	٥٩٢

١١٣- تشير البيانات المستخدمة إلى أن النساء يمثلن أكثر من نصف مجموع عدد الأشخاص الذين شملتهم تدابير تنشيط سوق العمل، وأنه تم استيعابهن بشكل رئيسي في أعمال تنسيق الحدائق ومجالات عمل أخرى أقل إرهاقاً، حيث بلغت نسبتهن ٣٠ في المائة تقريباً من مجموع عدد العاملين المستوعبين في هذه المجالات.

١١٤- وكان معدل عمالة السكان مرتفعاً بقدر كاف في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١١، حيث تراوح بين ٥٩,٣ و٦٠ في المائة ومع ذلك، لوحظ تراجع في مستوى عمالة المرأة (من ٤٩,٧ في المائة في عام ٢٠٠٨ إلى ٤٨,٤ في المائة في عام ٢٠١١).

الشكل ٣

النسبة المئوية للنساء والرجال في مجموع السكان العاملين

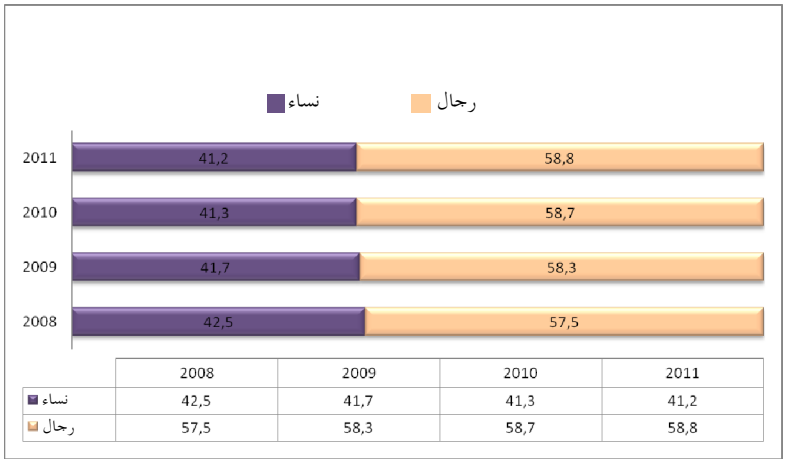

	2008	2009	2010	2011
نساء	42,5	41,7	41,3	41,2
رجال	57,5	58,3	58,7	58,8

١١٥- توجد فوارق ملحوظة بين أنماط توزيع عمالة النساء والرجال في مجالات الأنشطة الاقتصادية المختلفة، حيث تزداد معدلات عمالة المرأة في مجال الخدمات، وبخاصة: الخدمات الصحية والاجتماعية (٨٣,٣ في المائة)، التعليم (٧٦,٨ في المائة)، الفنادق والمطاعم (٦٣,٩ في المائة)، الخدمات المجتمعية والاجتماعية والشخصية (٥٦ في المائة)، علاوة على الصناعات التحويلية (٤٧,٥ في المائة).

١١٦- وتوجد أعلى نسبة لعمالة المرأة في مجالي النسيج والخياطة، حيث بلغت ٨٩ في المائة. وفي ذات الوقت، يعمل الرجال بشكل رئيسي في مجالات إنتاجية من قبيل البناء والتشييد والطاقة والنقل والاتصالات والتعدين، بجانب هيئات إنفاذ القانون.

١١٧- ولا توجد بيانات عن التحليلات والتنبؤات في مجال العمالة، وهي ضرورية من أجل تحديد أوجه الاحتياج لعمالة المرأة في سوق العمل. ولأغراض تنفيذ تلك البحوث، وضعت، بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ٢٠٣ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢، منهجية للتنبؤ بالاحتياجات من موارد العمل، يتمثل هدفها الرئيسي في تشكيل آلية متعددة العناصر للتنبؤ باحتياجات سوق العمل من أجل إعداد الكوادر المؤهلة.

١١٨- ولأغراض تعزيز عمالة السكان والحد من الفقر، علاوة على إيجاد فرص عمل جديدة، صدر مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ٢٤٠ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢ "بشأن تدابير تعزيز عمالة السكان والحد من الفقر". وتعمل في إطار وزارة الشباب والعمل والعمالة وكالة معنية بالائتمانات البالغة الصغر باسم "الا تو فينانس"، خصصت لها حافظة حجمها بليون سوم لعام ٢٠١٢. ويتمثل الهدف الرئيسي لتلك الوكالة في تعزيز تنفيذ تدابير للحد من الفقر، وتعزيز عمالة السكان وتحسين أحوالهم المادية والاجتماعية والاقتصادية، من خلال توفير الائتمانات البالغة الصغر بمعدلات فوائد منخفضة (لا تتجاوز ٧ في المائة في العام). وتغطي بيانات الوكالة الآن جميع مناطق البلد تقريباً. وبلغ عدد الأشخاص الذين حصلوا على الائتمانات البالغة الصغر ٦١٤ ١٠ شخصاً، في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، من بينهم ٦٥٧ ٣ امرأة، أي نسبة ٣٥ في المائة.

١١٩- وعلى غرار السنوات السابقة، لوحظ تفاوت أجر العمل بين الرجال والنساء. فقد بلغت نسبة أجر عمل المرأة مقابل أجر عمل الرجل في عام ٢٠٠٨، ٦٧,٣ في المائة، وفي عام ٢٠١١، ٧٨,٤ في المائة. وتجاوز أجر عمل المرأة ثلاثة أرباع أجر عمل الرجل في ذلك العام. ويعود هذا التفاوت إلى نمط توزيع العمالة بين الجنسين في القطاعات المختلفة، إذ يسيطر الرجال على المناصب القيادية، التي يحصل العاملون فيها على أعلى معدلات الأجور في جميع مجالات العمل، بينما تكثر أعداد النساء على مستوى الكوادر الشابة التي تحصل على أجور عمل أقل بكثير.

الشكل ٤

متوسط المرتبين (بالسوم)

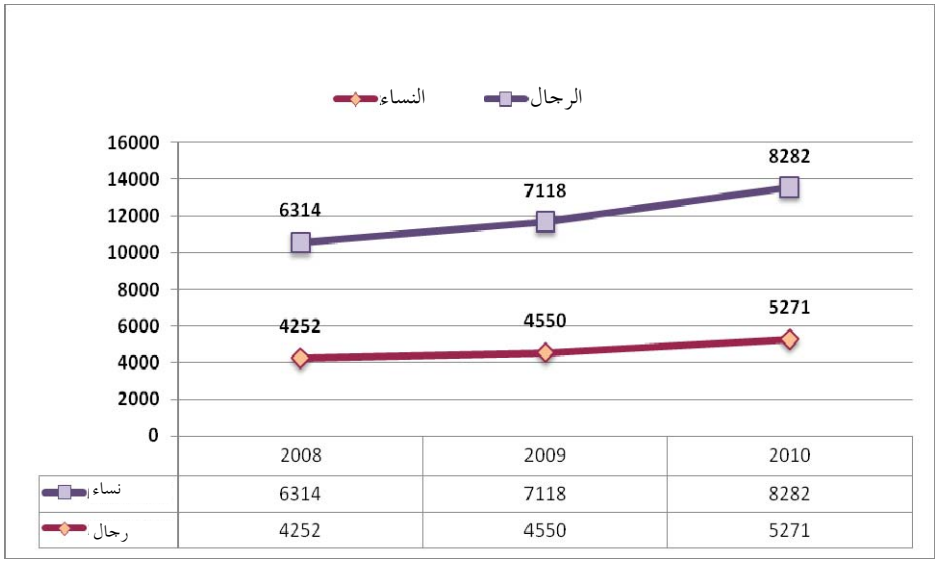

١٢٠- وتشير البيانات غير الرسمية في قيرغيزستان إلى أن ١,٦ مليون شخص يعملون في القطاع غير الرسمي للاقتصاد، من بينهم ٠,٦ مليون امرأة يعملن بشكل رئيسي في مجال التجارة والخدمات.

١٢١- ولا يزال عدم رصد عمل المرأة المترلي يمثل مشكلة كبرى، وينطبق ذلك على الفترة المشمولة بالتقرير. والعمل المترلي في قيرغيزستان مهنة أنثوية في معظمها. وتخصص المرأة للعمل المترلي ٤,٢ ساعة في اليوم في المتوسط وتنفق بذلك عليه ١٧,٤ في المائة من وقتها. ولا يتعدى ما ينفقه الرجل ٥,٧ في المائة من وقته. ونتيجة لذلك تنفق المرأة من الوقت على العمل المترلي ٣ أمثال ما ينفقه الرجل، وعلى تربية الأطفال ضعف ما ينفقه. ويملك الرجل من وقت الفراغ ربع يوم، أي ما يعادل ٢٠ في المائة أكثر مما تملكه المرأة.

١٢٢- وتحظر المادة ٩ من قانون العمل ممارسة التمييز في مكان العمل، بما في ذلك التمييز على أساس نوع الجنس. ويتضمن الباب ٢٤ من قانون العمل كذلك تفاصيل تنظيم عمل المرأة والأشخاص الآخرين ذوي الالتزامات الأسرية. ويشتمل هذا الباب على طائفة من الضمانات والحقوق المتاحة للمرأة، بما في ذلك منح ضمانات إضافية للمرأة الحامل والمرأة ذات الأطفال عند التحاقها بالعمل وعند انتهاء عقد العمل، وكذلك عند ذهابها في مأمورية وعند تكليفها بساعات عمل إضافية وبالعمل في نوبات ليلية وفي أيام العطلات والأعياد، وما إلى ذلك.

١٢٣- وتُلاحظ مع ذلك مشاكل تتعلق بعدم الامتثال إلى اللوائح المنظمة لعمل المرأة في المرافق الحكومية ومرافق البلديات. وكسابق العهد، تعمل المرأة ساعات إضافية وفي أيام الأعياد دون أن تحصل مقابل ذلك على البدلات والحوافز المنصوص عليها في القانون. وعلاوة على ذلك، يفضل بعض النساء الحوامل والمرضعات، اللاتي يستطعن الاستناد إلى أسس قانونية أخرى في الحصول على رخص للتغيب عن العمل، تفادي الاستفادة من هذه الميزات لأنها قد تؤدي إلى استياء أصحاب العمل.

١٢٤- وتحظر الدولة، التي تولي اهتماماً خاصاً لصحة المرأة، توظيفها في الأعمال الشاقة، واستيعابها للعمل في ظروف ضارة و/أو خطرة أو للعمل في مرافق تحت الأرض أو في مرافق الصرف الصحي أو للخدمة في المنازل، ويستثنى من ذلك العمل الذي لا يتطلب جهداً بدنياً كبيراً والعمل اليدوي الذي يشمل حمل أو تحريك أشياء ثقيلة، مع تحديد معايير قصوى للوزن (المادة ٣٠٣ في قانون العمل).

١٢٥- وتواصل هيئات التفتيش الحكومية المعنية بالأمن الإيكولوجي والتقني في جمهورية قيرغيزستان، القيام بأعمال رقابية إشرافية بغرض الكشف عن التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بحقوق العمل. ومع ذلك، لم يتم الكشف عن تمييز من هذا القبيل خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢.

١٢٦- ولم يتجاوز عدد ضحايا حوادث العمل التي تسببت في فقدان يوم عمل واحد أو أكثر، ٥١٦ شخصاً، خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢، من بينهم ١٥ امرأة. ولم يزد عدد ضحايا الحوادث المميتة على ١٥٥ شخصاً، من بينهم ٤ نساء.

المادة ١٢

١٢٧- يكفل مساواة المواطنين، نساءً ورجالاً، في الحصول على الخدمات الطبية، قانوناً جمهورية قيرغيزستان "بشأن حماية صحة المواطنين" و"بشأن الحقوق الإنجابية للمواطنين وضمانات إعمالها"، وكذلك الاستراتيجية الوطنية لحماية الصحة الإنجابية لسكان جمهورية قيرغيزستان حتى عام ٢٠١٥، التي اعتمدت بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ١٨٥ المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، وبرنامج إصلاح نظام الرعاية الصحية المعنون "دين - سوولوك" للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦، الذي اعتمد بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ٣٠٩ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٢.

١٢٨- وتحظى الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بحماية الصحة الإنجابية للسكان، للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٥، بالأهمية من بين السياسات القطاعية للدولة. ويسَّر اتخاذ تدابير في إطار هذا البرنامج إدراج أكثر من ٩٨ في المائة من النساء الحوامل في السجلات الطبية في مراحل مبكرة من الحمل، وتوفير عناية فعالة في فترة ما قبل النفاس في ٦٢,٥ في المائة من دور الولادة، وفقاً لبرنامج منظمة الصحة العالمية المتعدد الجوانب المتعلق بسلامة الأمومة وكفالة الإشراف الفعال قبل الولادة.

١٢٩- ويتيح تنفيذ البرنامج الوطني لإصلاح نظام الرعاية الصحية في جمهورية قيرغيزستان، "ماناس تعليمي"، للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠، والبرنامج الجديد لإصلاح نظام الرعاية الصحية، "دين - سوولوك"، للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦، إمكانية وضع تدابير ذات أهداف محددة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وتحسين الأحوال الصحية للسكان، من خلال نهج متعدد القطاعات، مثل منح الأولوية لصحة الأم والطفل وتيسير إمكانية الحصول على الخدمات الصحية وخفض التكاليف المرتبطة بالحمل للفئات الأشد ضعفاً من السكان.

١٣٠- ويمثل تعزيز فعالية الرعاية قبل الولادة عنصراً أساسياً في خفض معدلات وفيات الأمهات والرضع. واعتمدت حكومة جمهورية قيرغيزستان، في عام ٢٠٠٨، برنامجاً لتحسين تقديم المساعدة قبل الولادة في البلد، للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٧. بيد أنه لا يوجد تمويل مخصص لهذا البرنامج.

١٣١- وتنفَذ تحت رعاية وزارة الصحة تدابير لخفض معدلات الإصابة بفقر الدم لدى النساء والأطفال، من خلال شراء فيتامين ألف النفساوات والأطفال حتى سن ٥ سنوات، وإجراء الفحوصات للتأكد من إضافة اليود للملح وتوفير خلائط خاصة لزيادة القيمة الغذائية للطحين.

١٣٢- ويلاحظ من خلال بيانات وزارة الصحة انخفاض مؤشر وفيات الرضع، حيث سجل هذا المؤشر نسبة ٣٠,٦ في المائة في عام ٢٠٠٧، و٢٧,٣ في المائة في عام ٢٠٠٨، و٢٥,١ في المائة في عام ٢٠٠٩، و٢٢,٨ في المائة في عام ٢٠١٠، و٢١,١ في المائة في عام ٢٠١١.

الشكل ٥

مؤشرات وفيات الرضع

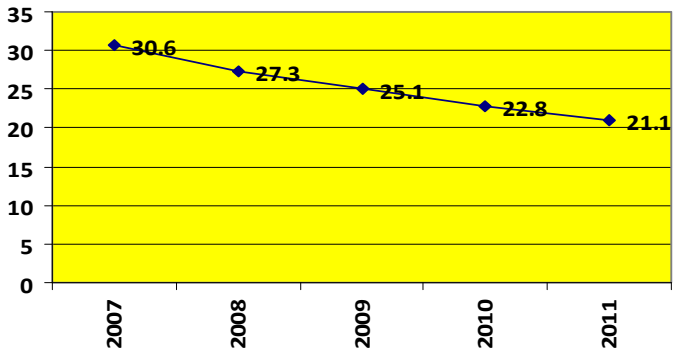

١٣٣- واتجه مؤشر وفيات الأطفال (١-٤ سنوات) إلى الانخفاض أيضاً خلال السنوات الخمس الأخيرة. وتجدر الإشارة إلى أن أسباب وفيات الأطفال تختلف باختلاف المجموعة العمرية. إذ تشير بيانات وزارة الصحة لسنة ٢٠١١ إلى أن الأسباب الرئيسية لوفيات الرضع (أقل من سنة واحدة) هي الحالة التي تنشأ في فترة ما قبل النفاس (٦٥ في المائة)، وأمراض الجهاز التنفسي (١٤,٣ في المائة)، والتشوهات الخلقية (١٠,٣ في المائة). وتغلب على الفئة العمرية ١-٤ سنوات أمراض الجهاز التنفسي (٣٠,١ في المائة)، والإصابات الجسدية وحالات التسمم (٢٩,٥ في المائة)، والأمراض المعدية والطفيلية (١١,٧ في المائة).

١٣٤- ويجري العمل على عزيز القاعدة المادية - التقنية لمستشفيات الولادة الإقليمية، بتمويل من الهبات المقدمة من جهات مانحة (في إطار تحويل الدَين إلى استثمارات في مجال الصحة)، وفي إطار البرنامج الوطني لإصلاح نظام الرعاية الصحية في جمهورية قيرغيزستان، "ماناس تعليمي".

١٣٥- ويُنفذ في البلد، منذ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، برنامج "غولاظيك"، الذي يهدف إلى وقاية الأطفال الذين تقل أعمارهم عن سنتين والنساء الحوامل من سوء التغذية.

١٣٦- ويتسم مؤشر وفيات الأمهات في البلد بعدم الاستقرار ارتفاعاً وانخفاضاً، وفقاً لبيانات وزارة الصحة، وهو لا يزال مرتفعاً برغم اتجاهه إلى الانخفاض. ويلاحظ أن هذا المؤشر ارتفع إلى ٦١ حالة لكل ١٠٠ ٠٠٠ حالة ولادة حية ابتداء من عام ٢٠٠٥، وانخفض إلى ٥٨,٩ في عام ٢٠٠٨، ولوحظ انخفاض معدل وفيات الأمهات في البلد بنسبة

٦,٣ في المائة في عام ٢٠١١، وسجل مؤشر وفيات الرضع ٤٧,٥ حالة وفاة لكل ١٠٠٠ حالة ولادة حية (بلغ ٧١ حالة في عام ٢٠١٠، مقابل ٥٠,٦ و٧٤ حالة).

١٣٧- وتتنوع أسباب وفيات الأمهات، وهي تتعدى حدود قطاع الرعاية الصحية وتعود إلى نطاق من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإلى هيكل النظام الديمقراطي وأنماط السلوك البشري ومستوى ثقافة السكان في مجال إصحاح البيئة، وما إلى ذلك.

الشكل ٦

مؤشرات وفيات الأمهات في جمهورية قيرغيزستان

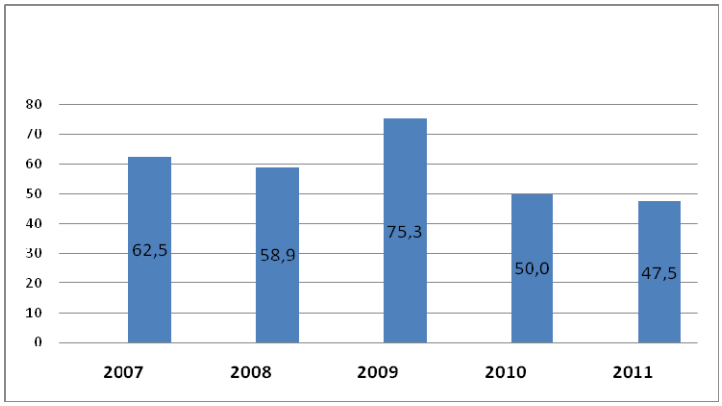

١٣٨- وقد تغيرت تشكيلة أسباب وفيات الأمهات في مجملها. فإذا كانت الأسباب قبل عشر سنوات هي ارتفاع ضغط الدم ومضاعفات التفسخ، فقد ظهر في عام ٢٠٠٥ التريف الدموي (حتى ٥٠ في المائة) وأمراض الأعضاء التناسلية المرتبطة بالحمل (٢٣,٩ في المائة).

١٣٩- وتبلغ نسبة ما يغطيه دعم وزارة الصحة الآن من تكاليف الرعاية الصحية الفعالة قبل الولادة من خلال برنامج التمويل الموازي، ٦٢ في المائة.

١٤٠- ولأغراض تعزيز توفير رعاية صحية جيدة قبل الولادة، اعتمدت وزارة الصحة ١٨ بروتوكولاً للخدمات السريرية المتعلقة بتوفير المساعدة في فترة ما قبل الولادة وإجراء عمليات التوليد، مع ما يستتبع ذلك من إدراج مسألة تنظيم العمل في برامج تثقيف العاملين. وتثير القلق بوجه خاص الحالة العامة لانخفاض معدلات توافر الخبراء المعنيين بالأطفال حديثي الولادة وخبراء التخدير والإنعاش (على مستوى الأحياء والمقاطعات).

١٤١- وبالرغم من أن برنامج الضمانات الحكومية والبرنامج الإضافي للتأمين الصحي الإجباري يشتملان على توفير الرعاية والعلاج بالمجان للنساء الحوامل والأطفال دون سن ٥ سنوات في المستشفيات الحكومية، لا يزال نطاق من التدخلات الفعالة غير متاح للنساء ذوات الأطفال (مثل توفير المكملات الغذائية المحتوية على فيتامين ألف وفيتامين كاف، ووسائل منع الحمل، ودواء البيندازول الطارد للديدان).

١٤٢- وبلغت معدلات الإصابة بمرض فقر الدم وسط النساء خلال فترة الحمل ٥٢,٩ في المائة في عام ٢٠٠٨، و٥٤,٤ في المائة في عام ٢٠٠٩، و٥٣,٥ في المائة في عام ٢٠١٠، و٦٤,٠ في المائة في عام ٢٠١١، وفقاً للبيانات الإحصائية.

١٤٣- ويبلغ معدل الإجهاض في جمهورية قيرغيزستان ١٠,٣ حالة لكل ١ ٠٠٠ امرأة في سن الإنجاب (سنة ٢٠١١). ولا تسجل جميع حالات الإجهاض التي تجرى في مرافق الرعاية الصحية في السجلات والوثائق الطبية. وبلغ عدد حالات الإجهاض وسط الشابات، في المجموعة العمرية ١٢-١٩ سنة، ٢٠٥ ١ حالة في عام ٢٠٠٨، و٤٦٨ ١ حالة في عام ٢٠٠٩، و٤٢٥ ١ حالة في عام ٢٠١٠، و٤٤٥ ١ حالة في عام ٢٠١١. وتأتي في مقدمة مسببات الإجهاض حالات فقد الحمل التلقائي (٦٩,٢ في المائة (عام ٢٠١٠) و٦٥,١ في المائة (عام ٢٠١١).

١٤٤- ويصل مستوى تغطية وسائل منع الحمل في البلد ٣٠,١ في المائة، ولا يتيح عدم وجود نظام يكفل توصيل وسائل منع الحمل، مع نقص الموارد في البلد، إمكانية شراء اللوازم ويحتم الاعتماد على هبات المانحين (صندوق الأمم المتحدة للسكان ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة). وبلغ مؤشر استخدام وسائل منع الحمل وسط النساء في سن الإنجاب (١٥-٤٩ سنة): ٣٣,١ في المائة في عام ٢٠٠٨، و٣١,٢ في المائة في عام ٢٠٠٩، و٣٠,٣ في المائة في عام ٢٠١٠. ويمثل وضع اللولب داخل الرحم الوسيلة الأساسية لمنع الحمل. ويمثل اتساع نطاق نزعة التدين وسط السكان عامل تأثير لا يستهان به فيما يتعلق باستخدام وسائل منع الحمل.

١٤٥- وارتفع في السنوات الأخيرة بمقدار ٣٠ في المائة، مؤشر الوفيات بسبب سرطان عنق الرحم وسرطان الثدي، ويرتبط هذا بانخفاض حجم الفحوصات الوقائية التي تجرى من أجل الكشف عن الأورام وأمراض السرطان لدى السكان. ولا تتعدى نسبة من تغطيهم الفحوصات الوقائية في هذا الوقت نسبة ١٢ في المائة من مرضى الأورام.

١٤٦- ويأتي سرطان الثدي في مقدمة الإصابات بالأورام الخبيثة وأسباب وفاة مرضى الأورام من النساء وسط سكان جمهورية قيرغيزستان. واتجهت هذه المؤشرات إلى الارتفاع خلال السنوات العشر الأخيرة. ويُكشف في كل عام عما يصل إلى ٥٠٠ حالة إصابة بسرطان الثدي. وبلغت نسبة وفاة النساء خلال سنة واحدة بسبب سرطان الثدي ٢١,٥ في المائة في عام ٢٠١٠، و٣٧,١ في المائة في عام ٢٠١١. وتحدث أعلى معدلات الإصابة بالمرض وسط الفئتين العمريتين الأوسع نشاطاً في المجتمع، أي من ٤٠ إلى ٤٩ سنة ومن ٥٠ إلى ٥٩ سنة.

١٤٧- ونظراً إلى ارتفاع معدلات الإصابة وحالات الإهمال والوفاة بسبب سرطان الثدي، وعدم وجود تدابير واسعة النطاق للوقاية من المرض وتشخيصه، وانخفاض مستوى الوعي وسط السكان، وعدم ميل الأطباء في جميع المستويات إلى الشك في وجود ورم سرطاني، أُسِّس مركز بحوث الثدي التابع للمركز الوطني لعلم الأورام في جمهورية قيرغيزستان. وقامت

وزارة الصحة، بالاشتراك مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية، منذ بداية هذا العام، بتنظيم فرق متنقلة من الخبراء، بمن فيهم خبراء أمراض الثدي، لإجراء فحوصات بالموجات فوق الصوتية لأثداء النساء المقيمات في مناطق البلد المختلفة.

١٤٨- ويؤثر ضعف البنيات التحتية لمؤسسات الرعاية الصحية، التي تعاني مشاكل فيما يتعلق بتوفير المياه الساخنة والباردة وإمدادات الطاقة الكهربائية والحرارية ومرافق الصرف الصحي، على نوعية الخدمات المقدمة للجمهور وتدابير الوقاية من عدوى المستشفيات. ويعمل ١١٢ مستشفى من مستشفيات البلد البالغ عددها ١٤٧ مستشفى في مبانٍ تم تكييفها خصيصاً لهذا الغرض.

١٤٩- ولا يزال إدمان المشروبات الكحولية منتشراً وسط النساء. وبلغ معدل الإصابات المرضية بسبب إدمان الكحول وسط النساء ١٣,٣ حالة لكل ٠٠٠ ١٠٠ نسمة، في عام ٢٠٠٨، و١٢,٩ في عام ٢٠٠٩، و١٣,١ في عام ٢٠١٠، و١٢,٦ في عام ٢٠١١.

١٥٠- وبلغ معدل الإصابات المرضية بسبب إدمان المخدرات وسط النساء، لكل مائة ألف نسمة: ٢,٦ حالة في عام ٢٠٠٨، و٢,٣ حالة في عام ٢٠٠٩، و١,٧ حالة في عام ٢٠١٠، وحالتين في عام ٢٠١١.

١٥١- ويدل استمرار ارتفاع معدل الإصابة بالأمراض المنقولة جنسياً وسط السكان، بما في ذلك إصابات المراهقين، وحالات حمل المراهقات، وعدم انخفاض معدل عمليات الإجهاض، وغير ذلك من المشاكل الأخرى، على تدني مستوى الوعي وسط السكان وتعذر الحصول على وسائل منع الحمل.

١٥٢- وكانت بيانات الأمراض المنقولة جنسياً وسط النساء على النحو التالي:

- معدل الإصابة بمرض الزهري (لكل مائة ألف نسمة): ٢١,١ حالة في عام ٢٠٠٨، و١٩,١ حالة في عام ٢٠٠٩، و١٤,٤ حالة في عام ٢٠١٠، و١٤,٩ حالة في عام ٢٠١١؛
- معدل الإصابة بمرض السيلان (لكل مائة ألف نسمة): ١٤,٧ حالة في عام ٢٠٠٨، و١٢,٠ حالة في عام ٢٠٠٩، و١٣,١ حالة في عام ٢٠١٠، و٩,٤ حالة في عام ٢٠١١.

١٥٣- ويجري الآن العمل على إعداد البرنامج الوطني الرابع لمرض السل، والبرنامج الوطني لمرض فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦.

١٥٤- وكانت أعداد إصابات السل المكتشفة وسط النساء كما يلي: ٢٧٨ ٢ إصابة في عام ٢٠٠٨، و٣٢٩ ٢ إصابة في عام ٢٠٠٩، و٣٤١ ٢ إصابة في عام ٢٠١٠، و٢٧٤ ٢ إصابة في عام ٢٠١١. وتنفذ الحكومة تدابير متعددة الجوانب لا من أجل تحسين خدمات الرعاية الصحية فحسب، بل ولتوفير الحماية الاجتماعية لمرضى السل أيضاً. وتعمل هيئات الإدارة الذاتية المحلية على تخصيص الموارد اللازمة لسفر المرضى إلى أماكن العلاج والعودة

منها، بموجب قانون جمهورية قيرغيزستان "بشأن حماية المواطنين من السل". ويجري في جميع مناطق البلد، بتمويل من منحة الصندوق العالمي للسل والإيدز والملاريا، منذ الربع الثاني من عام ٢٠١١، تقديم الدعم الاجتماعي للمصابين بمرض السل الكامن المتعدد المراحل المقاوم للعلاج في جميع مراحل علاجهم، وذلك في هيئة لوازم نظافة شخصية، ومواد غذائية تحفيزية في حالة الإصابة بسلالات حساسة من المكروب، أثناء مرحلة العلاج في العيادات الخارجية.

١٥٥- ولا يزال انتشار وباء فيروس نقص المناعة البشرية المكتسب في مرحلة مبكرة في جمهورية قيرغيزستان. وهي المرحلة التي يزيد فيها معدل الإصابة بالفيروس وسط فئة معينة من السكان (مثل متعاطي المخدرات عن طريق الحقن) على نسبة ٥ في المائة، بينما يقل معدل الإصابة وسط النساء الحوامل في المناطق الحضرية والريفية عن نسبة ١ في المائة. وتنفذ أنشطة الوقاية من الإصابة بالفيروس بموجب قانون جمهورية قيرغيزستان رقم ١٤٩ المؤرخ ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٥ "بشأن فيروس نقص المناعة البشرية المكتسب/الإيدز في جمهورية قيرغيزستان". وهذا القانون متسق إلى الحد الأقصى مع المعايير الدولية التي تكفل الحماية من الوصمة والتمييز للأشخاص المصابين بالفيروس/الإيدز، وكذلك الفئات الضعيفة من السكان.

١٥٦- وتنفذ عمليات التخطيط والتنسيق والرصد للأنشطة المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية المكتسب/الإيدز في البلد، لجنة التنسيق القطرية المتعددة القطاعات المعنية بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية المكتسب/الإيدز والسل والملاريا. وأُسست في عام ٢٠٠٧، بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ٣٧٢ المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٧، اللجنة المعنية بالأمراض المعدية ذات الخطورة الشديدة والأثر الاجتماعي التابعة لحكومة قيرغيزستان.

١٥٧- ويجري توفير العقاقير في حينها لجميع مرضى الإيدز الخاضعين للعلاج بالعقاقير المضادة للفيروسات الارتجاعية خلال هذه الفترة، مع الاحتفاظ بسجلات توضح أنواع العقاقير المضادة للفيروسات الارتجاعية المستخدمة وكمياتها، وتصرف هذه العقاقير أثناء فترة العلاج وفقاً للبروتوكول الإكلينيكي المعتمد من قبل وزارة الصحة.

١٥٨- بيد أن البيانات الرسمية لا تعكس الصورة الكاملة. إذ يعيش في البلد حالياً ما بين ١١ ألفاً و١٢ ألفاً من المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية المكتسب/الإيدز. ويتسم نمط الإصابة بالفيروس والإيدز بخاصية جنسانية: فبينما تغلب الإصابة بالعدوى عن طريق الحقن وسط الرجال، فإن الطريقة الرئيسية لنقل العدوى وسط النساء هي العلاقة الجنسية.

المادة ١٣

١٥٩- يحدد دستور جمهورية قيرغيزستان التوجهات الاجتماعية للدولة.

١٦٠- واستحدثت آليات جديدة للسياسات الاجتماعية المراعية للفوارق بين الجنسين من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين في الحقوق والفرص، وبخاصة الحق في الحصول على الإعانات التي تقدمها الدولة والحق في الحصول على القروض والرهونات العقارية والأشكال الأخرى من ائتمانات التمويل.

١٦١- وحدثت بعض التغيرات في الاتجاهات الرئيسية للدعم الاجتماعي المقدم للفئات غير الحائزة على الحماية الاجتماعية من المواطنين في جمهورية قيرغيزستان. إذ حدثت زيادات في المرتبات المعاشية نتج عنها للمرة الأولى تقارب حقيقي بين متوسط هذه المرتبات وبين حد الكفاف، وازداد بمقدار ٥ مرات عدد المتقاعدين الذين يتلقون مرتبات معاشية تزيد عن الحد الأدنى المقرر للكفاف. وفي ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، بلغ متوسط حجم المرتبات المعاشية ٧٩٦ ٣ سوم، أي بزيادة ٩٩٦ سوم عن عام ٢٠١٠.

١٦٢- وفي نهاية عام ٢٠١٠، بلغ عدد متلقي المرتبات المعاشية المدرجين في سجلات المتقاعدين لدى الصندوق الاجتماعي ٥٦٠ ألف شخص، بزيادة قدرها ٧ في المائة خلال ٥ سنوات. وكان لخفض سن تقاعد الرجال إلى ٦٠ سنة (مع أقدمية ٢٥ سنة في سجل التأمينات الاجتماعية)، وسن تقاعد النساء إلى ٥٥ سنة (مع أقدمية ٢٠ سنة في سجل التأمينات الاجتماعية)، أثره على زيادة عدد المتقاعدين. ويرتبط الارتفاع المستمر في عدد المتقاعدين بوصول عدد كبير من السكان المولودين في عقد الخمسينات من القرن الماضي إلى سن التقاعد، وهي الفترة التي شهدت ارتفاعاً كبيراً في عدد المواليد أثناء الحرب العالمية الثانية.

١٦٣- وبلغت نسبة المتقاعدين إلى مجموع عدد سكان قيرغيزستان خلال السنوات الخمس الماضية ١٠ في المائة تقريباً. وتشكل النساء نسبة ٦٥ في المائة من المتقاعدين بينما يشكل الرجال نسبة ٣٥ في المائة، نظراً إلى أن متوسط عمر المرأة أكبر من متوسط عمر الرجل، علاوة على أن سن تقاعد المرأة أقل من سن تقاعد الرجل بخمس سنوات.

١٦٤- وينص قانون جمهورية قيرغيزستان "بشأن التأمين الاجتماعي الحكومي للمتقاعدين" على أنه يحق للمرأة التي تلد ٥ أطفال أو أكثر، وتشرف على تربيتهم حتى سن ٨ سنوات، أن تتقاعد عن العمل في سن ٥٣ سنة، مع أقدمية ١٥ سنة في سجل التأمينات الاجتماعية، أي قبل ٥ سنوات من السن المحددة لتقاعد المرأة ببلوغها سن ٥٨ سنة.

١٦٥- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أدخلت إضافات على هذا القانون، أضيفت بموجبها زيادة قدرها ١ ٠٠٠ سوم إلى المرتبات المعاشية للأمهات البطلات. وفي حالة عدم استيفاء الأم البطلة لشروط الحصول على المرتب التقاعدي في السن المحددة تصرف لها إعانة شهرية. ويبلغ حجم هذه الإعانة حالياً ١ ٠٠٠ سوم.

١٦٦- وتماشياً مع تقليد تكريم الأمهات واعترافاً بأهمية دورهن في ترسيخ دعائم الأسرة وتنمية المجتمع، جرى، بموجب قرار رئيسة جمهورية قيرغيزستان رقم ٩٣ المؤرخ ٢٣

نيسان/أبريل ٢٠١٢، تعيين الأحد الثالث من شهر أيار/مايو من كل عام للاحتفال بـ "يوم الأم في جمهورية قيرغيزستان"، في إطار الإعلان عن سنة الأسرة والسلام والمصالحة والصفح المتبادل، في عام ٢٠١٢.

١٦٧- وجرى بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ٧٢٧ المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ "بشأن اعتماد الأنظمة المتعلقة بمنح إعانة البطالة المؤقتة وإعانة الحمل والولادة وتحديد حجمهما وصرفهما والأنظمة المتعلقة بمنح إعانة الطقوس الاجتماعية (دفن الموتى) وتحديد حجمها وصرفها" اعتماد هذه الإعانات المذكورة ونظم منحها وصرفها.

١٦٨- ووضع قانون جمهورية قيرغيزستان "بشأن الإعانات الحكومية في جمهورية قيرغيزستان" أسس منح وصرف نوعين أساسيين من الإعانات الحكومية، وهما: الإعانة الشهرية للأسر الفقيرة التي لديها أطفال، والإعانة الاجتماعية الشهرية. والأطفال هم المعنيون بالإعانة الشهرية للأسر الفقيرة، التي تهدف إلى تغطية الفجوة في دخل الأسر الأشد فقراً التي لديها أطفال، إلى حين وصولهم السن التي تؤهلهم للحصول على الحد الأدنى للدخل.

١٦٩- وتُمنح الإعانة الاجتماعية الشهرية على أساس التصنيف الفئوي للمتلقين، بغض النظر عن نصيب الفرد من مجموع دخل الأسرة، ويحصل عليها الأشخاص غير القادرين على العمل الذين لا يحق لهم الحصول على مرتبات معاشية. واستبعد نظام ربط حجم الإعانة الشهرية للأسر الفقيرة والإعانة الاجتماعية الشهرية منذ عام ٢٠١٠.

١٧٠- وتشير معلومات وزارة التنمية الاجتماعية إلى أن متوسط حجم الإعانة الشهرية للأسر الفقيرة والإعانة الاجتماعية الشهرية على مستوى الجمهورية، بلغ ٣٠٤,٩ سوم و١١٢,٨ ٢ سوم، على التوالي، في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢.

الشكل ٧

متوسط حجم الإعانات الحكومية للفترة من عام ٢٠٠٨ حتى ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

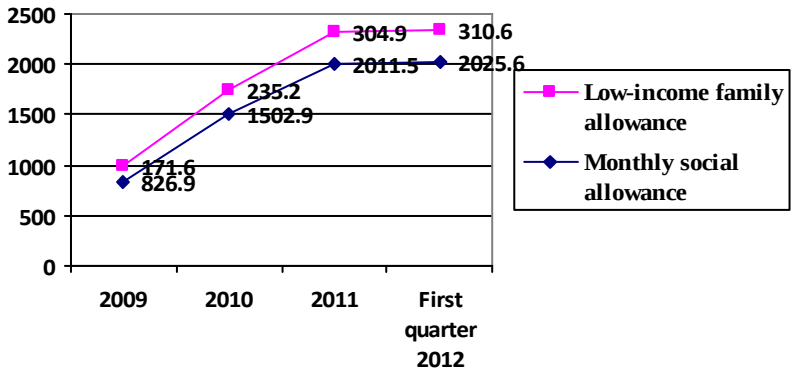

١٧١- وفي عام ٢٠١٢، ارتفع حجم الإعانة الاجتماعية الشهرية والإعانة الشهرية للأسر الفقيرة بمقدار ٣٠٦ ١ سوم و١٧٥,٢ سوم على التوالي، مقارنة بعام ٢٠٠٨.

١٧٢- وكانت بيانات متلقي الإعانة الشهرية للأسر الفقيرة والإعانة الاجتماعية الـــشهرية المصنفة حسب نوع الجنس، للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢، على النحو التالي:

الشكل ٨

عدد متلقي الإعانة الشهرية للأسر الفقيرة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١

(بآلاف الأشخاص)

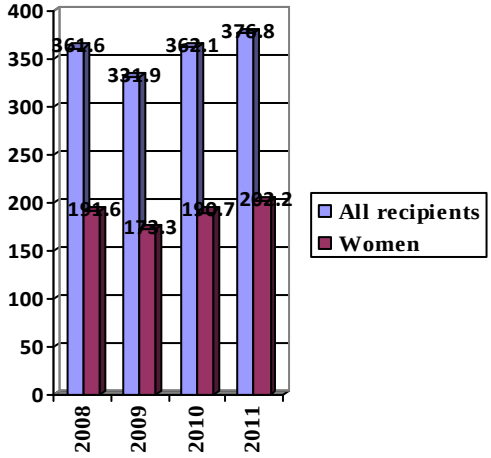

الشكل ٩

عدد متلقي الإعانة الاجتماعية الشهرية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١

(بآلاف الأشخاص)

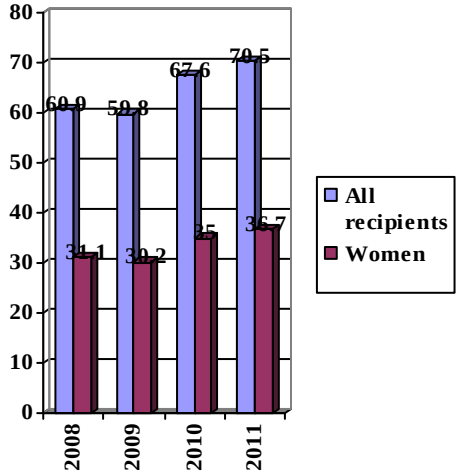

١٧٣- وابتداءً من ١ تموز/يوليه ٢٠١١، ارتفع حجم الإعانة الاجتماعية الشهرية من ٣١٠ إلى ٣٧٠ سوم (أي بنسبة ١٩,٤ في المائة) وحجم الإعانة الاجتماعية الشهرية التي تـــصرف عن جميع الأطفال ذوي الإعاقة حتى ٣ آلاف سوم

١٧٤- ولأغراض تعزيز نظام إيصال الخدمات المحددة الأهداف إلى المستفيدين وإدخال نظام الدفع الآلي للتعويضات، جرت، في عام ٢٠٠٩، عملية إصلاح لنظام صرف البدلات المعمول به في البلد. وجرى، ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، بموجب قرار رئيس جمهورية قيرغيزستان رقم ٥١١ المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، إدخال نظام دفع تعويضات نقدية شهرية عوضاً عن البدلات. وتدفع الإعانات على أساس التصنيف الفئوي وليس على أساس الاحتياج وتملك ٢٥ فئة من السكان الحق في الحصول عليها. ويتراوح حجم التعويضات النقدية بين ألف و٧ آلاف سوم في الشهر.

١٧٥- وتعرَّف الائتمانات البالغة الصغر في الصكوك الاستراتيجية الأساسية لحكومة جمهورية قيرغيزستان باعتبارها وسيلة لتعزيز إمكانية حصول غالبية السكان على التمويل بوصفه أداة لخفض مستوى الفقر. ويمثل توسيع نطاق حصول السكان على خدمات التمويل أحد عناصر النمو الاقتصادي المستقبلي.

١٧٦- ووصل مستوى انتشار التمويل البالغ الصغر وسط السكان، حسب الحالة في نهاية عام ٢٠١٠، إلى ٧,١ في المائة في المتوسط، وبلغ مجموع عدد المقترضين ٠٠٠ ٤٠٠ ٣٩١ شخص. وبلغ حجم حافظة قطاع الائتمانات البالغة الصغر ١١,١ بليون سوم. وتشير بيانات اللجنة الإحصائية الوطنية إلى أن المرأة هي المتلقي الرئيسي للائتمانات البالغة الصغر (بنسبة ٧٣,٤ في المائة من مجموع عدد الحاصلين عليها في عام ٢٠١٠)، وإلى تزايد هذا العدد سنوياً، حيث ارتفع في عام ٢٠١٠ بنسبة ٥٥,١٢ في المائة مقارنة بعام ٢٠٠٨.

١٧٧- ولا توجد قيود في البلد على حصول المرأة على إجازات الاستجمام وممارستها للرياضة ومشاركتها في مجالات الحياة الثقافية الأخرى. وفي الوقت نفسه، أولت الدولة مزيداً من الاهتمام لترقية الأنشطة الرياضية الذكورية التقليدية، مثل ضروب الرياضة الوطنية: من قبيل الكوكبورو والأوردو والتوغوز كورغوول والأرغان طرطيش وغيرها من ألعاب القوى والفروسية. وتبلغ مخصصات تنمية ضروب الرياضة الوطنية في الميزانية حالياً زهاء ٥ ملايين سوم في المتوسط في العام.

١٧٨- وتتسم البنية التحتية للرياضة في البلد بالضعف، ولا تستقطب الرياضة البدنية لذلك سوى نسبة ٦ إلى ٧ في المائة من الجمهور. وتبلغ نسبة توافر صالات التربية البدنية في مدارس التعليم العام ٤٨,٣ في المائة، ونسبة توافر ساحات الألعاب الرياضية المجهزة وغير المجهزة ٩١,٣ في المائة؛ وصنفت حالة ٣٧ في المائة من هذه المرافق الرياضية بأنها غير مُرضية؛ ولم يجر تحديث المعدات والمنشآت الرياضية على مدى ١٥ إلى ٢٠ عاماً، في نسبة ٧٠ في المائة من المدارس؛ ويتراوح معدل توافر المنشآت الرياضية للجمهور بين ١٦ في المائة و١ في المائة (يختص المؤشر الأخير بأحواض السباحة).

١٧٩- ولا توجد مؤشرات مصنفة حسب نوع الجنس للدلالة على مستوى حصول الجنسين على الخدمات الثقافية الأخرى (مثل الحفلات الموسيقية والعروض المسرحية والأندية والمكتبات والمتاحف).

المادة ١٤

١٨٠- تولي جمهورية قيرغيزستان أهمية خاصة لتنفيذ الفقرات ٣٣ و٣٥ و٣٧ و٣٨ و٤١ و٤٢ من التوصيات الختامية للجنة الأمم المتحدة، المتصلة بوضع المرأة الريفية.

١٨١- وتقر الحكومة بأن المرأة الريفية تشكل فئة اجتماعية - ديمغرافية خاصة في المجتمع، تتميز بخصائص اجتماعية - نفسية معينة وتؤدي أدواراً وظيفية متباينة ولها مركز اجتماعي محدد. ويتضح من بيانات اللجنة الإحصائية الوطنية، الواردة في حوليتها *"النساء والرجال في جمهورية قيرغيزستان"* أن النساء اللاتي يعشن في المناطق الريفية يشكلن نسبة ٦٥ في المائة من السكان، وتندرج غالبيتهن في الفئة العمرية ١٥-٤٩ سنة، أي أنهن نساء في سن الإنجاب. وتلي هذه الفئة من حيث العدد وسط النساء الريفيات فئة البنات اللاتي تتراوح أعمارهن بين صفر و١٤ سنة.

١٨٢- وتتسم حالة المرأة الريفية في جمهورية قيرغيزستان بمجموعة معقدة من التناقضات والصعوبات، التي تعود في معظمها إلى الأوضاع المتأزمة لحالة التنمية الاجتماعية والاقتصادية في مناطق البلد الريفية. وتبرز من بين هذه المشاكل حالات تدني مستوى المعيشة وعدم توافر الحماية الاجتماعية والبطالة وقلة فرص الحصول على دخل وضعف المعارف والمهارات القانونية وانخفاض مستوى مؤشرات الحالة الصحية وانخفاض معدلات التمثيل على مستوى صنع القرار.

١٨٣- ويتمثل أحد الشروط الأساسية لتحقيق الرفاه المادي والاجتماعي للمرأة الريفية في توافر فرص العمالة الدائمة. وتأتي المرأة الريفية في المؤخرة من حيث توافر الحماية الاجتماعية. وبلغت نسبة النساء الريفيات من مجموع عمالة المرأة ٤٠ في المائة في عام ٢٠٠٨، و٣٩,٥ في المائة في عام ٢٠١١.

١٨٤- وفيما يتعلق بأنواع الوظائف، لا تفقد المرأة الريفية عادة وظيفتها في المجالات التي تتسم بانخفاض الأجور، وفي مقدمتها قطاعات الخدمات والتعليم والرعاية الصحية. وأكثر ما تعمل المرأة الريفية في مجالي التجارة والخدمات، وكعاملة في مرافق البلديات وهيئات الإدارة الذاتية المحلية. وتنحصر مصادر دخل الغالبية العظمى من النساء الريفيات في المرتبات التي يحصلن عليها من وظائفهن الأساسية والإعانات الاجتماعية.

١٨٥- ويعد العمل في قطاع الصناعة وتجارة المنتجات الزراعية والأعمال التجارية الصغيرة في مجال إنتاج الملبوسات من مصادر الدخل الأساسية للمرأة الريفية، وكذلك المنتجات الحرفية الشعبية.

١٨٦- وتمثل النساء العاملات في قطاع الزراعة نسبة ٣٠,١ في المائة من مجموع عمالة المرأة. ويمثل الثقل النوعي للعاملات من بينهن ٣٩ في المائة، والموظفات ٢٢,٢ في المائة، والمشتغلات لحسابهن الخاص ٤٠,٣ في المائة.

١٨٧- وتشتغل النساء العاملات في نطاق أسرهن المعيشية بزراعة الخضروات والفاكهة وثمار التوت، وتربية الحيوان، وإنتاج اللحوم والألبان والبيض. وكالعادة تباع جميع المنتجات بأسعار زهيدة. ويؤدي ذلك إلى الحد من استهلاك الأسر المعيشية نفسها لتلك المنتجات، لكنها لا تحصل مع ذلك على دخل مناسب من بيعها.

١٨٨- وتعمل نساء كثيرات كأجيرات في الحقول، التي يستخدم فيها العمل اليدوي بصفة رئيسية (تحضير الأرض والعزق وجني المحصول، وما إلى ذلك). وهن يعتمدن في ذلك اعتماداً كاملاً على أصحاب العمل، الذين لا يبرمون معهن عقود عمل.

١٨٩- ووفرت البرامج الحكومية لدعم المزارعين الوقود ومواد التشحيم بشروط ميسرة، خلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١١. وتلقى المزارعون كذلك دعماً حكومياً في هيئة قروض ميسرة، بمعدل فائدة قدره ٧ في المائة، في الفترة ٢٠١١-٢٠١٢.

١٩٠- واتخذت الحكومة تدابير لدعم أنواع أخرى من المشاريع الخاصة، مثل تنمية مشاريع الحاضنات والصناعات اليدوية الشعبية، مع تنظيم معارض سنوية كذلك لمنتجات تصنيع المنتجات الزراعية ومشغولات الزينة التقليدية.

١٩١- وتتسم إيرادات المرأة في قطاع الزراعة بدرجة كبيرة من عدم الاستقرار. ويمثل اشتغال المرأة لحسابها الخاص أحد المجالات الأساسية لكسب الدخل. ويتحتم على المرأة مع ذلك الخلط بين عملها لحسابها الخاص والعمل المترلي غير المأجور.

١٩٢- وبلغ معدل الفقر وسط سكان المناطق الريفية ٢,٤ في المائة، للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠، وفق بيانات حولية اللجنة الإحصائية *"النساء والرجال في قيرغيزستان"* . ويتعين أن يضاف إلى العوامل المذكورة أعلاه والمسببة لضعف المرأة عدم حصولها على الخدمات الطبية ونقص الخدمات الاجتماعية الأخرى، بما فيها خدمات رياض الأطفال، بسبب انخفض عدد مرافق التعليم قبل المدرسي في القرى.

١٩٣- وترد أدناه بيانات استيعاب الأطفال في مرافق التعليم قبل المدرسي.

الجدول ٥

	٢٠٠٨		٢٠٠٩		٢٠١٠	
سنة	*بنات*	*أولاد*	*بنات*	*أولاد*	*بنات*	*أولاد*
في المناطق الريفية	٤٠٣	٥٠١	٥٠٥	٥٠٢	٦٠٥	٦٠١
في المناطق الحضرية	٢٥٠٠	٢٥٠١	٢٧٠٦	٢٧٠٧	٢٧٠٩	٢٨٠١

١٩٤- وضمت فئة الفقراء في عام ٢٠١٠، نسبة ٢٧,٤ في المائة من الأسر المعيشية التي يرأسها رجال ونسبة ٢٠,٧ في المائة من الأسر المعيشية التي ترأسها نساء. وتجدر الإشارة إلى أن مستوى الفقر وسط الأسر المعيشية التي ترأسها نساء أقل من مستواه وسط الأسر المعيشية التي يرأسها رجال.

١٩٥- ويتضح من تحليل نمط توزيع الزمن على الأعمال المترلية أن المرأة الريفية تنفق عليها من الوقت قدراً أكبر بكثير مما ينفقه الرجل، مما يحد كثيراً من وفرة وقت الفراغ لدى المرأة. وإذا كان القيام بالعمل المترلي يستغرق نسبة ٩١,٦ في المائة من وقت المرأة الريفية فإنه يستغرق نسبة ٧٥,٨ في المائة من وقت الرجل.

١٩٦- ولا تزال نسبة السكان الذين يحصلون على مياه الشرب الصحية دون تغيير عند ٩١,٥ في المائة منذ عام ٢٠٠٨.

١٩٧- وتحتفظ الحكومة بسجلات للأسر الفقيرة، من خلال استخراج بطاقات اجتماعية لهذه الأسر، بغرض تقديم المساعدة المخصصة لهم في المستقبل. وعلى أساس نتائج هذه البطاقات الاجتماعية، تقوم هيئات الإدارة الذاتية المحلية بتقديم التوصيات بشأن اتخاذ تدابير نشطة وأخرى غير نشطة لتقديم الدعم، من قبيل منح مخصصات حكومية وإعانات اجتماعية وتعويضات مالية وتقديم مساعدات عينية وإنسانية. وتقدم هيئات الإدارة الذاتية المحلية المساعدة كذلك في مجال تدريب أفراد الأسر الفقيرة وإعادة تدريبهم، وتأسيس أفرقة للمساعدة المتبادلة وجمعيات تعاونية، وتوفير فرص للعمل الاجتماعي المأجور، والمساعدة على الانخراط في العمل، وتخصيص ائتمانات بالغة الصغر للمؤسسات الخاصة.

١٩٨- وشهدت السنتان الأخيرتان تدهوراً في نوعية التعليم على جميع المستويات في القرى، وبخاصة في مرحلة الأساس والمرحلة المتوسطة. ويتمثل أحد أسباب ذلك التدهور في أن المدارس ليس لديها ما يكفي من المربين والمعلمين والمواد التعليمية وملحقاتها. ويستدعي الاهتمام بشكل خاص تراجع مستوى التحاق البنات بالمدارس وتركهن للدراسة لأسباب تتعلق بالظروف الاجتماعية والاقتصادية لحياة الأسرة. ويرتبط هذا أيضاً بالارتفاع النسبي "لتقييم" عمل المرأة في المجالات التقليدية للزراعة. واتخذت وزارة التعليم والعلم تدابير تتعلق بتنفيذ زيارات إشرافية إلى المؤسسات التعليمية المنضوية تحتها من أجل التعرف على أولئك الأطفال وإعادتهم إلى المدارس.

١٩٩- ولأغراض تعزيز حماية صحة المرأة، تم بموجب برنامج الضمانات الحكومية، منذ عام ٢٠٠٦، إعفاء التلاميذ من الرسوم المشتركة حتى سن ٥ سنوات، والنساء المدرجات في سجلات الحوامل، أثناء فترة الحمل وما بعد الولادة، على مدى ٨ أسابيع. وتقدم الخدمات الطبية في حالات الطوارئ بالمجان.

٢٠٠- وفي مجال تعزيز توفير الخدمات الطبية للسكان، بمن فيهم النساء المقيمات في المناطق الريفية، شملت البرامج المنفذة في المجال الصحي ١ ٤٠٠ قرية يزيد عدد سكانها على ٢,٧ مليون نسمة، في عام ٢٠١٠، أي ما يعادل نسبة ٨٠ في المائة من سكان الأرياف. ونظم المركز الطبي المتنقل التابع للمستشفى المركزي لجمهورية قيرغيزستان زيارات إلى المناطق المختلفة، أجرى الأخصائيون الطبيون (١٧ فرقة) خلالها فحوصات شملت ٢٨ ٧٢٠ شخصاً. وزودت جميع الفرق بالأدوية واللوازم الطبية بقيمة مجموعها ٤٩٦ ٥٤٥ سوم، من أجل تقديم المساعدة الإنسانية للسكان. وضمت الفرق أطباء في مجالات أمراض النساء والولادة وأورام الأثداء، من أجل تشخيص الحالات المرضية التي تصيب الأعضاء التناسلية للمرأة.

٢٠١- وتعمل دوائر تحسين الأحوال الصحية بهمة ونشاط في المناطق الريفية. واعتمدت وزارة الصحة، بالاشتراك مع وزارة التعليم والعلم، النظام الإداري لبرنامج *"طريق السلامة في قيرغيزستان"* (لسنة ٢٠٠٩)، الذي نظمت بموجبه أنشطة تدريبية سنوية في مجال الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية المكتسب، في ٦٢٦ مدرسة مشاركة من مدارس الجمهورية. وجرى، وفقاً لمبدأ "تدريب الأقران"، تدريب أكثر من ١٠ ٠٠٠ فصل بالمدارس الثانوية المشاركة. وفي عام ٢٠١١، وضع برنامج "طريق السلامة" للراشدين والمعلمين، المتعلق بالعمل التربوي مع الآباء والأمهات.

٢٠٢- واتخذت الحكومة الخطوات الأولى تجاه وضع تدابير للرقابة على تقديم الخدمات الطبية للمواطنين، بمن فيهم النساء المقيمات في المناطق الريفية، عن طريق تأسيس أقسام للرقابة الداخلية في جميع المرافق الطبية (أمر وزارة الصحة الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢).

٢٠٣- ويكتنف تنظيم الأعمال المتعلقة بتقديم خدمات الرعاية الصحية للنساء، بمن في ذلك المقيمات في المناطق الريفية، نطاق من المشاكل التي لم تحل. وتقدم الخدمات الطبية في مراكز صحية ذات درجة أقل من المستشفيات، تعمل فيها عادة كوادر طبية من قبيل المساعدين الطبيين والممرضات، يحدد عددها وفق عدد سكان المنطقة الريفية المشمولة بالخدمات. وهناك نقص في الأدوية، حيث تضطر النساء لشراء معظمها من الصيدليات التجارية، التي توجد في مراكز الأحياء. ويتطلب الفحص من قبل الأخصائيين ذوي التخصصات الضيقة الذهاب إلى مركز الحي. ويزيد من صعوبة تقديم خدمات الإسعاف سوء حالة الطرق وارتفاع تكلفة الوقود والزيوت ومواد التشحيم.

٢٠٤- وتحظى مشاكل المناطق الريفية بصفة عامة بالأولوية في الاستراتيجية الوطنية لجمهورية قيرغيزستان المتعلقة بالنهوض بالمرأة حتى عام ٢٠٢٠، والمعتمدة بموجب مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ٤٤٣ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢، والتي تتعلق بتهيئة الظروف من أجل الحصول على التعليم غير الرسمي من خلال تنمية البنيات التحتية التقنية (مثل تعزيز إمكانية الحصول على خدمات الإنترنت على نطاق البلد) وتوسيع نطاق عمل المؤسسات العاملة بالفعل (المدارس والمراكز الصحية الريفية ومراكز طب الأسرة). وستنعكس التغييرات المؤسسية الإجرائية في عمل البنيات التحتية التقنية المتعلق بتطوير أنماط التعليم الوظيفي المختلفة السائدة وسط نساء المناطق الريفية.

٢٠٥- وستشمل التغييرات إتاحة الفرص للنساء الريفيات من أجل تعلم مهن جديدة وتنمية الأعمال التجارية، علاوة على توسيع فرص الجمع بين الالتزامات الأسرية والتزامات العمل، من خلال تنمية أنواع جديدة من فرص العمل من المترل، باستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الحديثة. وستكون المحصلة النهائية للتدابير المتخذة هي المساعدة على تغيير التصورات التقليدية لقدرات النساء الريفيات الوظيفية والمهنية، وتغيير هيكل عمالة المرأة الريفية وتحسين نوعية حياتها.

المادة ١٥

٢٠٦- يكفل دستور جمهورية قيرغيزستان مساواة جميع المواطنين أمام القانون والقضاء. ويكتسب المواطنون حقوقهم القانونية في جمهورية قيرغيزستان منذ لحظة مولدهم وتسقط تلك الحقوق عنهم بالوفاة. ويتساوى النساء والرجال في امتلاك النطاق الكامل من الحقوق والالتزامات المدنية. والنظام القضائي منصوص عليه في دستور جمهورية قيرغيزستان وفي قانونها للنظام القضائي، وهو موحد ويعامل جميع المواطنون فيه على قدم المساواة، نساءً ورجالاً. وأدرجت معلومات إضافية في الفقرة ٢٢٠، وفي الفقرات من ٢٧١ إلى ٢٧٥ ومن ٢٩٠ إلى ٢٩٢ في التقارير الدورية الموحدة الثاني والثالث والرابع بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ١٤١ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٢ "بشأن التقارير الوطنية لجمهورية قيرغيزستان عن تنفيذ الاتفاقيات الدولية للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان" (التقرير المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية)).

٢٠٧- وفيما يتعلق بالفقرة ١٣ من التوصيات الختامية للجنة الأمم المتحدة، نشير إلى أن المعايير المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان تطبق بشكل مباشر، وفقاً لدستور جمهورية قيرغيزستان، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ومن هذا المنطلق مُنحت المحاكم الحق في تطبيق معايير الاتفاقيات الدولية عند الفصل في الدعاوى على اختلافها. إلاّ أن ممارسات المحاكم ليس فيها ما يشير إلى حالات استخدام للمعايير الدولية. ومع ذلك، يجري العمل الآن في المحكمة العليا لجمهورية قيرغيزستان من أجل إدخال ممارسة إصدار الأحكام القضائية على أساس الاتفاقيات الدولية.

٢٠٨- ويحق للمواطنين، نساءً ورجالاً، بموجب قانون جمهورية قيرغيزستان، حيازة الممتلكات على أساس الحق في الملكية الخاصة وبالميراث، وتوريثها. ويحق للمرأة امتلاك شخصية اعتبارية، على انفراد أو بالاشتراك مع مواطنين آخرين أو شخصيات اعتبارية أخرى؛ وتنفيذ أية أفعال غير مخالفة للقانون، والمشاركة في الالتزامات.

٢٠٩- ويملك جميع مواطني جمهورية قيرغيزستان، نساءً ورجالاً، بموجب دستور جمهورية قيرغيزستان وقوانينها الوطنية والصكوك الدولية لحقوق الإنسان، الحق في حرية التنقل واختيار أماكن وجودهم وإقامتهم في جمهورية قيرغيزستان، وكذلك الحق في مغادرة إقليم البلد. ولا يجوز الحد من حق مواطني جمهورية قيرغيزستان في حرية التنقل واختيار أماكن وجودهم وإقامتهم في جمهورية قيرغيزستان، وكذلك الحق في مغادرة إقليم البلد، سوى على أساس قانوني. وبالإضافة إلى ذلك، ولأغراض تهيئة الظروف الملائمة لأن يمارس مواطنو جمهورية قيرغيزستان حقوقهم، وليفوا كذلك بالتزاماتهم تجاه المواطنين الآخرين، يوجد السجل الإحصائي لمواطني جمهورية قيرغيزستان، الذي يوضح أماكن إقامتهم داخل حدود البلد.

المادة ١٦

٢١٠- شهدت الفترة المشمولة بالتقرير توسيع القاعدة القانونية لضمانات المساواة بين الجنسين في العلاقات الأسرية بجمهورية قيرغيزستان.

٢١١- وفي عام ٢٠١٠، أدرجت شروط عقد الزواج وتسجيله في دستور جمهورية قيرغيزستان لأول مرة، على النحو التالي: "يملك الأشخاص الذين يصلون سن الزواج الحق في تأسيس أسرة. ولا يجوز عقد أي زواج دون الموافقة الحرة والمتبادلة لطرفي العقد. وتقوم الدولة بتسجيل عقد الزواج".

٢١٢- ولأغراض خفض قابلية المرأة للإصابة بالضرر في عقود الزواج غير المسجلة (التي تتم وفق ممارسة الطقوس الدينية فقط)، تقدم نواب البرلمان بمشروع قانون يحق بموجبه للمأذون أن يباشر طقوس الزواج فقط عند إبراز شهادة زواج صادرة عن قسم تسجيل صكوك الأحوال المدنية. وكان للمبادرة صدى كبير على صعيد المجتمع، لكنها لم تحصل على الدعم اللازم في البرلمان.

٢١٣- ويملك الرجال والنساء، بموجب قانون الأسرة، حقوق متساوية فيما يتعلق بالملكية الشخصية والالتزامات في إطار العلاقات الأسرية.

٢١٤- وفيما يتصل بالفقرة ١٧ من التوصيات النهائية للجنة الأمم المتحدة، نشير إلى أن سن الزواج لا تزال دون تغيير عند ١٨ سنة. ويجوز للسلطات التنفيذية لهيئات الإدارة الذاتية المحلية، بموجب المادة ١٤ من قانون الأسرة، أن تخفض سن الزواج للجنسين بما لا يتجاوز سنة واحدة، بناء على ما توصي به لجنة الفرع المحلي للهيئة الحكومية المفوضة المعنية بحماية الأطفال، إذا طلب طرفاه ذلك مع إبداء أسباب مقنعة.

٢١٥- ووُضع قانون جمهورية قيرغيزستان رقم ١٤٧ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١ "بشأن إدخال تعديلات على قانون الأسرة بجمهورية قيرغيزستان"، وأدخلت بموجبه تعديلات على المادتين ١ و١٤ من قانون الأسرة. وتهدف التعديلات إلى تحديد المركز القانوني للزواج المبرم في الهيئات الحكومية لتسجيل صكوك الأحوال المدنية وهيئات الإدارة الذاتية المحلية المختصة، كما تهدف إلى ترتيب إجراءات تسجيل عقود الزواج عند خفض سنه القانونية.

٢١٦- وليس للطقوس الدينية وزن قانوني بموجب التعديلات المدخلة على القانون. ويعترف القانون بالزواج في حالة تسجيله بشكل حصري لدى الهيئات الحكومية لتسجيل صكوك الأحوال المدنية، وهيئات الإدارة الذاتية المحلية الحاصلة على تفويض يخول لها سلطة تسجيل صكوك الأحوال المدنية.

٢١٧- وتقوم هيئات الإدارة الذاتية المحلية لجمهورية قيرغيزستان سنوياً بتسجيل أكثر من ٥٠ ألف عقد زواج، ويلاحظ مع ازدياد هذا العدد كل عام. فإذا كان عدد عقود الزواج المسجلة في عام ٢٠١٠ هو ٥٠ ٤٩١ عقداً، فقد بلغ هذا العدد ٥٢ ١٤٤ عقداً في عام ٢٠١١، أي بزيادة قدرها ٣,٤ في المائة عن سابقه. وأدرجت بيانات حالات خفض سن الزواج في الجدول ٦.

الجدول ٦

بيانات تسجيل عقود الزواج لدى الهيئات الحكومية

(وفق بيانات هيئات الإدارة الذاتية المحلية)

سنة	*جميع عقود الزواج*	*مع خفض سن الزواج*	*الحصة (نسبة مئوية)*
٢٠١٠	٥٠ ٤٩١	٨٩	٠,١٧
٢٠١١	٥٢ ١٤٤	٨٥	٠,١٦

٢١٨- وتدون الهيئات الحكومية لتسجيل صكوك الأحوال المدنية عقود الزواج في السجلات الرسمية بصفة عامة إذا بلغت أعمار الأطراف فيها السن القانونية. وتبلغ نسبة عقود الزواج المسجلة مع خفض السن القانونية ٠,١٦ في المائة في المتوسط.

الجدول ٧

متوسط سن الدخول في علاقة زوجية (سنوات)

سنة	*نساء*	*رجال*
٢٠٠٨	٢٤,١	٢٧,٨
٢٠٠٩	٢٤,٠	٢٧,٩
٢٠١٠	٢٤,١	٢٧,٩
٢٠١١	٢٤,٠	٢٧,٨

٢١٩- ويُحظر التمييز بين الجنسين في العلاقات الأسرية (قانون الأسرة). وأدرجت معلومات إضافية في الفقرات من ٥٢٧ إلى ٥٣٦ في التقرير المتعلق العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

٢٢٠- وأدرجت معلومات إضافية عن حالات الزواج والطلاق في البلد في الفقرات من ١٥٧ إلى ١٦٢ في التقرير الدوري الموحد لجمهورية قيرغيزستان، الشامل للتقارير الثاني والثالث والرابع، بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (مرسوم حكومة جمهورية قيرغيزستان رقم ١٤١ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٢ "بشأن التقارير الوطنية لجمهورية قيرغيزستان عن تنفيذ الاتفاقيات الدولية للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان").

٢٢١- وتخضع حيازة الممتلكات المشتركة بين الزوجين واستخدامها والتصرف فيها لموافقتهما المتبادلة (قانون الأسرة).

٢٢٢- ويجوز للمحاكم نقض ما يقوم به أحد الزوجين من أفعال تتعلق بالتصرف في الممتلكات المشتركة بينهما على أساس عدم الحصول على موافقة الطرف الآخر فقط إذا طلب الطرف المعني ذلك (قانون الأسرة).